



الانتخابات النيابية في لبنان – أيار ٢٠٢٢

البعثة الدولية لدراسة العملية الانتخابية

التقرير النهائي

شكر وتقدير

يُعرب المعهد الديمقراطي الوطني عن تقديره للقادة السياسيين وقادة المجتمع المدني اللبنانيين الذين التقى بهم، ومن بينهم مسؤولون حكوميون ومرشحون ومفوضو انتخابات ومواطنون مراقبون غير حزبيين وموظفون في مراكز الاقتراع، على آرائهم ووجهات نظرهم القيّمة التي سهّلت عمل أعضاء وفريق عمل بعثة المعهد لدراسة العملية الانتخابية. كما يتوجه المعهد الديمقراطي الوطني بالشكر إلى هيئة الإشراف على الانتخابات في لبنان لمنحها مراقبي المعهد التراخيص اللازمة في وقتها، وعلى تعاونها في جميع مراحل العملية الانتخابية. ويُعرب المعهد عن امتنانه لمراقبي البعثة والمحللين وأعضاء بعثة تقييم مرحلة ما قبل الانتخابات لما قدموه من وقتهم وخبراتهم القيادية. كما يتوجّه المعهد أيضاً بالشكر إلى الصندوق الوطني للديمقراطية على تمويل البعثة ودعم برامجه الهادفة إلى مساندة الديمقراطية في لبنان. والأهم من ذلك كله، يُعرب المعهد الديمقراطي الوطني عن امتنانه للشعب اللبناني على ما أبداه من تعاون وكرم ضيافة.

المحتويات

٤	وصف المهمة
٥	خلاصة وافية
٨	السّيق السياسيّ
٩	مراقبة مرحلة ما قبل الإنتخابات
٢٢	يوم الإنتخابات
٢٧	الاستنتاجات والتوصيات
٣١	نتائج الإنتخابات
٣٣	الشكاوى والطعون

وصف المهمة

نظّم المعهد الديمقراطي الوطني بعثةً دوليةً لدراسة الانتخابات النيابية التي جرت في لبنان في ١٥ أيار ٢٠٢٢. هدفت البعثة إلى مراقبة الاستعدادات في مرحلة ما قبل الانتخابات، فضلاً عن مراقبة يوم الانتخابات والفترة التي تلتها. سعت البعثة، بشكل أساسي، إلى إجراء دراسة شاملة للعملية الانتخابية – بما في ذلك البيئة السياسية السائدة، والحملات الانتخابية، وعملية الاقتراع وفرز الأصوات في يوم الانتخابات، فضلاً عن فترة ما بعد الانتخابات – تأكيداً على التزام المجتمع الدولي بتطوير عملية سياسية ديمقراطية في لبنان، وبهدف تقييم امتثال لبنان للمعايير والالتزامات الانتخابية الدولية، وتقديم توصيات لتعزيز العملية الانتخابية في لبنان.

في شباط ٢٠٢٢، جمع المعهد الديمقراطي الوطني فريقاً من الخبراء ضمن إطار بعثة افتراضية لتقييم مرحلة ما قبل الانتخابات، ضمّت خبراء تقنيين في شؤون الانتخابات من كندا وجورجيا والولايات المتحدة والأردن. هدفت هذه البعثة إلى تقييم البيئة السياسية السائدة والاستعدادات للانتخابات المقبلة، فضلاً عن تحديد المجالات التي تحتاج إلى تغيير بغية تحسين مستوى نزاهة الانتخابات وشفافيتها وفعاليتها، وتستند النتائج الواردة في هذا التقرير إلى جهود هذه البعثة.

في نيسان، قام المعهد الديمقراطي الوطني بتكليف خبير ومحلل لمراقبة التطورات في مرحلة ما قبل الانتخابات وخبير آخر للتنسيق بين أعضاء البعثة في يوم الانتخابات. في ١٥ أيار، نشر المعهد بعثته المكوّنة من فريق عمل، وقادة سياسيين، وخبراء متمرّسين في العملية الانتخابية في ١٢ دائرة انتخابية في لبنان، لمراقبة إجراءات فتح صناديق الاقتراع وإغلاقها وفرز الأصوات في ١٢ قلم اقتراع، وعملية التصويت في ١٣٦ قلم اقتراع طيلة يوم الانتخابات. وقد كان فريق المعهد الديمقراطي الوطني في لبنان متواجداً على الأرض طيلة العملية لدعم عمل أعضاء البعثة والمحللين.

تولّى كلّ من الاتحاد الأوروبي والوفد البرلماني للاتحاد الأوروبي والمنظمة الدولية للفرنكوفونية والشبكة العربية للانتخابات الديمقراطية مراقبة الانتخابات النيابية بصفة رسمية. وقامت الجمعية اللبنانية من أجل ديمقراطية الانتخابات (لادي)، وهي مجموعة مراقبة محلية وشريك المعهد الديمقراطي الوطني منذ فترة طويلة، بنشر مراقبين محليين في أقلام الاقتراع في مختلف مناطق البلاد. بالإضافة إلى ذلك، نشر الإتحاد اللبناني للأشخاص المعوّقين حركياً، وهو شريك آخر للمعهد الديمقراطي الوطني، ٢٣٢ مراقباً محلياً لرصد قدرة الأشخاص ذوي الإعاقة على الوصول إلى أقلام الاقتراع. كما أجرى الشريك الرئيسي الثالث للمعهد الديمقراطي الوطني، وهي الجمعية اللبنانية لتعزيز الشفافية، مراقبة شاملةً لأموال الحملات الانتخابية خلال الدورة الانتخابية بأكملها.

خلاصة وافية

في أيار ٢٠٢٢، توجّه ٤٩,٢ بالمائة من الناخبين اللبنانيين في لبنان وخارجه إلى مراكز الاقتراع لانتخاب مجلس نيابي جديد، مع تسجّل عدد غير مسبوق من اللبنانيين من ٥٩ دولة للمشاركة في عملية اقتراع المغتربين. وقد أفرزت نتائج الانتخابات بعض التغييرات، التي وإن كانت متواضعة إلا أنها قد تكون ذات دلالة، حيث خسر حزب الله وحلفاؤه (حركة أمل، والتيار الوطني الحر، وأعضاء آخرون في المجلس النيابي) الأغلبية النيابية - إذ تراجع عدد نوابهم من ٧١ إلى ٦٢ نائباً - وانتُخب ١٣ نائباً من المجموعات الناشئة والمجتمع المدني - وهو يعد إنجازاً في ظل نظام انتخابي طائفي منحاز إلى الأحزاب السياسية القائمة. إلى ذلك، تم انتخاب ثماني نساء بعد أن كنّ ستّة فقط في عام ٢٠١٨.

ساد الغموض الأشهر التي سبقت الانتخابات، حيث كان المراقبون المحليون والدوليون غير متأكدين من حصول الانتخابات في موعدها. وفي ظل عدم التزام الحكومة الجدي بإجراء الانتخابات، تأخّرت الاستعدادات لها ما أدّى إلى اختلال فرص المساواة بين المرشّحين. فضلاً عن ذلك، أدى نقص التمويل المخصص للانتخابات إلى عدم تغطية تكاليف إدارة الانتخابات بشكل وافٍ. وحتى بعد يوم الانتخابات، لم تكن لجنة الإشراف على الانتخابات قد تلّقت بعد الميزانية المخصّصة لها للعمل بشكل سليم. جدير بالذكر أن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي اضطلع بدور كبير في سد فجوات التمويل وتقديم الدعم الفني لإدارة الانتخابات.



على الرغم من هذه التحديات، نجحت السلطات الانتخابية في إجراء الانتخابات في ١٥ أيار ٢٠٢٢ كما هو مقرر في المرسوم الحكومي بتاريخ ٢٨ كانون الأول ٢٠٢١. وقد أكدت أوجه القصور المختلفة التي شابَت العملية الانتخابية حاجة السلطات اللبنانية إلى تعزيز عمل المؤسسات التي تدعم نزاهة الانتخابات.

بشكل عام تم احترام الحريات الأساسية، وذلك وفقاً لانبعاثات المعهد الديمقراطي الوطني وتقارير مجموعات المراقبين، إلا أن ترهيب الناخبين والمرشحين إلى جانب استفحال ظاهرة شراء الأصوات كان ملحوظاً في إطار الحملات الانتخابية وفي يوم الانتخابات. وأشار العديد من المحللين إلى أن قرار الحكومة عدم إنشاء «الميغاستنترز» (أو مراكز الاقتراع الكبرى في المناطق المأهولة بالسكان والتي من شأنها أن تسمح للمواطنين بالتصويت دون السفر إلى قرى أجدادهم) قبل الانتخابات جعل الناخبين أكثر عرضة لشراء الأصوات والترهيب. وأثر هذا النمط المستمر من التخويف على سير الحملة الانتخابية ونتائجها. ففي بعض المناطق، حدّ الترهب من قدرة المرشحين على الوصول والتفاعل مع ناخبهم. وفي مناطق أخرى، شعر المرشحون بضغط يمارس عليهم لانسحاب من السباق الانتخابي. في الإجمال أثر هذا النهج سلباً على قدرة الناخبين على اتخاذ قرار حر ومستنير في يوم الانتخابات.

كان على وزارة الداخلية والبلديات ومؤسسات الدولة ذات الصلة (هيئات إنفاذ القانون والقضاء) التعامل مع حالات العنف والضغط والترهيب ضد المرشحين والناشطين والناخبين والمراقبين والعاملين في الانتخابات وغيرهم من أصحاب المصلحة خلال موسم الحملات الانتخابية. إلى ذلك، والتزاماً بشكل أكبر بالممارسات الدولية النموذجية، ينبغي حظر أنشطة الحملات الانتخابية، سواء كانت عبر الإنترنت أو خارجه، في يوم الانتخابات، بما في ذلك حظر المواد الدعائية، كالإعلام والقمصان وجميع المواد ذات الألوان أو الشعارات الخاصة بالأحزاب السياسية أو المرشحين، في مراكز الاقتراع. وعلى الرغم من أن قانون الانتخاب اللبناني ينص على معايير واضحة للأماكن التي يجوز فيها تنظيم الحملات الانتخابية في مرحلة ما قبل الانتخابات، إلا أن المراقبين المحليين والدوليين رصدوا إساءة استخدام موارد الدولة في هذا المجال. فقد استغل المرشحون الأماكن العامة في حملاتهم، وعرضوا ملصقات وأعلاماً حزبية مستخدمين المنصات الإعلانية في المرافق البلدية، وربما منحت هذه التكتيكات ميزة مفرطة ضمن نطاق البلديات لصالح الأحزاب المهيمنة على حساب منافسيها.

من الضروري أن تكون هيئة إدارة الانتخابات، المسؤولة عن إجراء الانتخابات وتنظيمها، مؤسسة دائمة ومستقلة وبعيدة من أي انتماء سياسي. بموازاة ذلك، يجب أن تُمنح هيئة الإشراف على الانتخابات استقلالية مالية وإدارية كاملة عن وزارة الداخلية والبلديات لكي تتمكن من القيام بواجبها في مراقبة سير الحملات الانتخابية. في الوقت الحالي، يقتصر دور الهيئة على مراقبة أمثال وسائل الإعلام لأنظمة الحملات الانتخابية والتزام المرشحين واللوائح الانتخابية بالقواعد التي ترعى تمويل هذه الحملات، لكن التأخير في تشكيل الهيئة وتوفير مخصصات الميزانية لها قوّض قدرتها على أداء صلاحياتها بشكل فعّال. بالإضافة إلى ذلك، ونتيجة للأزمة المالية والاقتصادية، لم يكن هناك سقف قابل للتطبيق للتحقق من نفقات الحملات الانتخابية للمرشحين والأحزاب. فقد افترقت هيئة الإشراف على الانتخابات والمجموعات المراقبة إلى القدرة على تتبّع المدفوعات النقدية، وأصبح تحديد قيمة المبالغ التي أُفِقَت مستحيلاً جرّاء التضخم المفرط في البلاد.

من الضروري أيضاً تقديم دعم أكثر فعالية للمجموعات المهمّشة، بما في ذلك الأشخاص ذوي الإعاقة والنساء. ويتعين على وزارة الداخلية والبلديات ووزارة التربية ووزارة الشؤون الاجتماعية ضمان قدرة الأشخاص ذوي الإعاقة على ممارسة حقهم الدستوري بالتصويت باستقلالية وبكرامة. يجب أن تشمل الإجراءات التي ينبغي اعتمادها ضمان الوصول إلى مراكز الاقتراع، وإنشاء أفلام اقتراع في الطابق الأرضي للأشخاص ذوي الإعاقات الجسدية، وتوفير أوراق اقتراع بطريقة البرايل وتكييف حجيرات الاقتراع بحسب الحاجة. في انتخابات ٢٠٢٢، وعلى الرغم من الأهداف التي أعلنها وزير الداخلية، لم تتمكن إدارة الانتخابات من تيسير وصول الناخبين في الغالبية العظمى من أفلام الاقتراع. بالنسبة إلى النساء، أظهرت مشاركة ١٥٥ مرشحة^٢ في العملية الانتخابية بوضوح أن المرأة اللبنانية جاهزة ومستعدة للدخول إلى المؤسسة التشريعية في البلاد. إلا

^٢ من بين ١٥٥ مرشحة، وردت ١١٨ على اللوائح الرسمية.

أن مرحلة ما قبل الانتخابات لم تخلُ من حوادث العنف النفسي والجنسي، بما في ذلك التهديدات ضد المرشحات، لا سيما على وسائل التواصل الاجتماعي.

يجب أن تتم توعية الناخبين في وقت مبكر من العملية الانتخابية وعلى نطاق أوسع، بحيث تتضمن جهوداً موجهة تستهدف المجموعات المختلفة، مثل المغتربين والناخبين لأول مرة وكبار السن والنساء والأشخاص ذوي الإعاقة. في هذا الإطار، في ظل تقصير الحكومة في الإحاطة بشكل شامل بثقيف المواطنين والناخبين لانتخابات عام ٢٠٢٢، تولى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمجتمع الدولي والمنظمات غير الحكومية المحلية سد هذه الفجوة. لكن بالرغم من الجهود الكبيرة التي بذلها ممثلو المجتمع المدني وبعض وسائل الإعلام، فإن استمرار الارتباك بين الناخبين يشير إلى ضرورة إطالة مرحلة التثقيف وزيادة حجم الأنشطة، إضافة إلى ذلك، كانت التغطية الإعلامية للعملية الانتخابية وحملات المرشحين متفاوتة وغير متكافئة. فتفرض المؤسسات الإعلامية الخاصة، وهي وسائل الإعلام الأكثر شعبية في لبنان، رسوماً عالية لتغطية المرشحين، مما يحد من إمكانية وصول المرشحين ذوي الموارد المالية الشحيحة إليها، وخاصة أولئك الذين لا ينتمون إلى الأحزاب الرئيسية. وقد أدى ذلك إلى تحنّي وعي الناخبين ببرامج هؤلاء المرشحين والأحزاب وأعاق اختياراتهم المستنيرة.

السِّيَاق السِّيَاسِيّ

تعاين البيئة السياسيّة في لبنان من المحسوبيات والزبائنية والصراع بين الأحزاب السياسيّة التقليدية ذات النفوذ التاريخي. وقد تفاقم استياء المواطنين من الحكومة جرّاء الأزمة الإنسانيّة الحاليّة، مع معاناة البلاد من ارتفاع معدلات البطالة، ونقص الخدمات الأساسيّة (الكهرباء والمياه والإنترنت)، واستمرار انخفاص قيمة الليرة اللبنانيّة، وارتفاع معدّلات التضخم بشكل متزايد. كما أدّت القيود الصارمة التي تفرضها المصارف على عمليات السحب النقدي إلى تفاقم الوضع الاقتصادي المعقّد أصلاً، وتقويض ثقة المواطنين بالنظام المصرفي. بالإضافة إلى ذلك، أدى الإهمال الحكومي في أعقاب انفجار مرفأ بيروت في آب ٢٠٢٠ إلى تردي الأوضاع الاقتصاديّة والاجتماعيّة أكثر فأكثر، وأجج الاستياء الشعبي من الحكومة والأحزاب السياسيّة القائمة. نتيجةً لذلك، غادر عشرات الآلاف من اللبنانيين البلاد.

تُسهّم الزبائنية في لبنان في إطالة عمر نظام تستفيد منه النخب السياسيّة الممسكة بزمام السلطة والموارد، في حين تعاني بقية الفئات. في هذا السياق، أدّى تزايد الغضب من فساد الحكومة وسوء الإدارة العامّة ونقص الخدمات إلى انتفاضة شعبية واسعة النطاق بدأت في ١٧ تشرين الأوّل ٢٠١٩. وسرعان ما اتسعت حركة الاحتجاج، فقدّر عدد المشاركين فيها بأكثر من مليون شخص. استمرّت حشود المتظاهرين لعدة أشهر وشهدت تلك الفترة مسيرات واعتصامات. نتيجةً لتلك الاحتجاجات، استقالت حكومة سعد الحريري في نهاية تشرين الأوّل، وحلّت مكانها بعد عدة أشهر حكومة حسان دياب في شباط ٢٠٢٠. عبّرت الحركة الاحتجاجية التي ركّزت في البداية على المظالم الاقتصاديّة والاجتماعيّة اللاحقة بالمواطنين جميعهم، بغض النظر عن انتماءاتهم السياسيّة والمذهبية، عن رفضها للسلطة والنظام الطائفي وطرحّت أفكار الدولة المدنية التكنوقراطية.

في أعقاب انفجار مرفأ بيروت في آب ٢٠٢٠، استقالت حكومة دياب وأعيد تعيين الحريري رئيساً للوزراء. وبعد مفاوضات استمرت لعام كامل لتشكيل الحكومة، فشل الحريري في التوصل إلى اتفاق مع اللاعبين السياسيّين الرئيسيين فاعتذر عن تشكيل الحكومة. في آب ٢٠٢١، سُمّي نجيب ميقاتي رئيساً للوزراء وتمكّن من تشكيل حكومة والحصول على ثقة المجلس النيابي. ذكر ميقاتي في خطاب ألقاه بعد قبوله التكليف أنّ إجراء الانتخابات النيابية أولوية بالنسبة إلى حكومته. وبرهن في بادئ الأمر عن هذا الالتزام من خلال فتح باب تسجيل الناخبين في الوقت المحدد عبر الإنترنت أمام المغتربين اللبنانيين.

في كانون الثاني، أعلن رئيس الوزراء السابق سعد الحريري عن تعليق مسيرته السياسيّة ودعا المرشّحين في تيار المستقبل إلى الامتناع عن الترشّح باسم التيار في الانتخابات النيابية المقبلة. ولما كان الحريري مدعوماً من غالبية نواب تياره، فقد أدى انسحابه من المعترك السياسي إلى فراغ في القيادة السنيّة.

في الفترة التي سبقت الانتخابات، أعلن ٥٩,٣% من اللبنانيين الذين شاركوا في استطلاع للرأي أجراه المعهد الديمقراطي الوطني في آذار ٢٠٢٢، أنهم سيصوّتون في انتخابات ١٥ أيار، ما دفع بالحكومة، وبتشجيع من المجتمع الدولي، إلى تنفيذ الانتخابات في موعدها، على الرغم من انتشار الإشاعات عن تأجيل الانتخابات.

مراقبة مرحلة ما قبل الانتخابات

إدارة الانتخابات والتحضير لها

تُعدّ وزارة الداخلية والبلديات الجهة الرئيسية المسؤولة عن إدارة الانتخابات، بالتنسيق مع وزارات العدل والخارجية والتربية والمالية. فتتولى وزارة الداخلية والبلديات مسؤولية إعداد لوائح الناخبين، وتنظيم الدورات التدريبية للموظفين الذين سيشاركون في تنظيم عملية الاقتراع، وإنشاء مراكز الاقتراع، وتوفير اللوازم والمعدّات، فضلاً عن اضطلاعها بمسؤولية الأمن يوم الانتخابات. وتعمل هيئة الإشراف على الانتخابات تحت سلطة وزارة الداخلية والبلديات، وهي هيئة تنظيمية مكوّنة من 11 عضواً ومكلفة بمراقبة امتهال المرشّحين لأصول وقواعد تمويل الحملات والإعلانات الانتخابية، ومنح التراخيص للمراقبين وممثلي وسائل الإعلام. في انتخابات 2022 النيابية، بقي أعضاء الهيئة التسعة المعيّنون في عام 2018 على حالهم، وانضم ثلاثة أعضاء جدد إلى مجلس إدارة الهيئة.

بدأت التحضيرات للانتخابات في وقت متأخر جداً. فبعد أن كان من المتوقع في البداية إجراؤها في شهر آذار، تحدّد موعد الانتخابات النهائي في 15 أيار لإتاحة وقت كافٍ للتحضيرات. في أواخر شهر شباط، وافق مجلس الوزراء على ميزانية قدرها 18 مليون دولار أمريكي (360 مليار ليرة لبنانية) مقارنة بـ 54 مليون دولار أمريكي تم إنفاقها على انتخابات عام 2018. وبالرغم من هذا الانخفاض الكبير في مستوى الإنفاق، صوت مجلس النواب على الميزانية في 29 آذار 2022. لكن نتيجة لانخفاض قيمة العملة اللبنانية، تراجعت قيمة الميزانية المخصصة للانتخابات مع وصول الليرة إلى أدنى سعر صرف لها مقابل الدولار بحلول شهر أيار.



تسلّمت هيئة الإشراف على الإنتخابات الولاية المسندة إليها في ٢٥ شباط ٢٠٢٢. وفي ٢٦ شباط، أصدرت الهيئة بياناً أعلنت فيه بدء أنشطتها. جدير بالذكر أن الهيئة تعتمد في مواردها المالية والإدارية على وزارة الداخلية والبلديات، وأن سلطتها التنفيذية والعقابية مقيّدة. وبالتالي، بسبب نقص الميزانية والموارد البشرية والمعدات واللوازم الأساسية، لم تبدأ الهيئة عملها إلا في نهاية شهر آذار، بدعم مالي من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي الذي قام بتغطية المصاريف المتعلقة باستئجار مكتب مؤقت ودفن رواتب مراقبي وسائل الإعلام والموظفين. وقد أشارت الهيئة إلى عدم تلقيها أي تمويل من الوزارة، حتى بعد إجراء الإنتخابات في أيار، وأنه لولا دعم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لما تمكّنت من القيام بأنشطتها.

أصدرت هيئة الإشراف على الإنتخابات النيابية ٥٠٤٧ تصريحاً لمندوبي المرشحين والمراقبين المحليين والدوليين وممثلي وسائل الإعلام، وقامت بذلك بشكل شامل وفي الوقت المحدد. كما أصدرت الهيئة نحو ٣٠ مرسوماً وتعميماً لتوضيح قواعد الحملات الإنتخابية وأنظمة وسائل الإعلام. وفقاً لمجموعة من الأشخاص الذين حاورتهم البعثة، افترقت بعض التوجيهات المتعلقة بعملية تقديم طلبات الترشح للإنتخابات إلى الوضوح، كما كانت المعلومات العامة التي قدمتها وزارة الداخلية والبلديات حول التحضيرات للإنتخابات غير كافية وجاءت غالباً في وقت متأخر^٣. فضلاً عن ذلك، نشرت الوزارة جميع المعلومات بصيغة ثابتة (ملفات بي دي إف)، مما صعّب تحليل المعلومات المتاحة واستكشافها بشكل أعمق. إلى جانب ذلك، أثار إحصاء وزارة الداخلية والبلديات عن التواصل مع أصحاب المصلحة، بمن فيهم المراقبون الدوليون، مخاوفاً وشكوكاً حول جوانب أساسية للعملية الإنتخابية وشفافيتها.

بالنسبة إلى الإنتخابات النيابية ٢٠٢٢، أنشأت وزارة الداخلية والبلديات ٦٨٣٦ قلم اقتراع في مختلف المناطق اللبنانية، كما عيّنت موظفين اثنين على الأقل لإدارة كلّ قلم اقتراع. بحسب المادة ٨٤ من قانون الإنتخابات اللبناني، يجب ألا يتعدّى عدد الناخبين المسجلين ٦٠ ناخب في قلم الاقتراع الواحد.

بسبب القيود اللوجستية والمالية، قررت وزارة الداخلية والبلديات عدم إجراء دورات تدريبية حضورية للموظفين المشاركين في إدارة عملية الاقتراع. وبدلاً من ذلك قدّمت تعليمات على شكل مقاطع فيديو أنتجت بدعم من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وأُرسلت من خلال الواتساب أو البريد الإلكتروني. تلقى الموظفون نسخاً ورقية من الكتيبات واللوازم الأخرى في صباح يوم الإنتخابات. من جهته، زوّد برنامج الأمم المتحدة الإنمائي جميع مراكز الاقتراع بالمواد والمعدّات الأساسية المطلوبة، بما في ذلك حجيرات وصناديق الاقتراع ومصابيح «ليد» (LED). أما أوراق الاقتراع، فأمنت وزارة الداخلية والبلديات التمويل اللازم لها.

خلال عملية التحضير للإنتخابات، واجهت الوزارة صعوبات في ضمان توفير الكهرباء لمراكز الاقتراع والفرز في يوم الإنتخابات. فلم تستطع الوزارة تغطية فاتورة شركة كهرباء لبنان، مما دفعها إلى إصدار تعليماتها إلى الإدارات المحلية باستخدام مولدات تابعة لجهات خاصة.

تسجيل الناخبين وتأمين وصولهم

ينص الدستور اللبناني على حق كل مواطن لبناني، سواء أكان مقيماً أم غير مقيم على الأراضي اللبنانية، ذكراً كان أم أنثى، في ممارسة حقه في الاقتراع عند سن الـ ٢١. مقارنةً بأغلب البلدان التي حددت سن الاقتراع بـ ١٨ عاماً، يستثنى القانون اللبناني شريحةً واسعةً من المواطنين الذين يشاركون بطريقة أخرى في العمليات الإنتخابية كمناصرين أو متطوعين. كما يحرم القانون من حق التصويت الأشخاص المدانين بارتكاب جرائم مختلفة والعسكريين على اختلاف رتبهم وفئاتهم.

٣ على سبيل المثال، نُشر تعميمهم عن تغيير مركز اقتراع للناخبين المغتربين بعد يوم الانتخابات.

في انتخابات ٢٠٢٢ النيابية، حدّثت وزارة الداخلية والبلديات لوائح الناخبين بناءً على سجلات الأحوال الشخصية، وأتاحت لهم بالتحقق من معلوماتهم ابتداءً من ١٠ شباط وحتى ١٠ آذار على موقع الوزارة الإلكتروني. تمّ إغلاق سجل الناخبين في ٣٠ آذار مع تسجيل ٣٩٦٧٥٠٧ ناخبين بنجاح، منهم ٥٠,٩٧% من النساء.

يشترط القانون اللبناني على الناخبين التصويت في قراهم أو مدنها الأصل المسجّلين فيها، التي عادة ما تكون قرية أو مدينة أجدادهم. ويجوز للناخبين اختيار تغيير مكان سجلهم، لكن، نظراً لطول العملية المطلوبة وتعقيدها، من النادر أن يقوم الناخبون بتغيير نفوسهم والتصويت في مكان آخر. في الواقع، لم يعد الكثير من الناخبين يقيمون في قراهم/مدنها الأصل، وبالتالي يتوجب عليهم التوجّه إليها للإدلاء بأصواتهم في يوم الانتخابات. لكن بسبب الأزمة الاقتصادية في لبنان التي أدت إلى ارتفاع حاد في أسعار الوقود، أصبح الانتقال من مدينة الإقامة إلى قرية الأصل مكلفاً وربما مستحيلًا.

من الإقتراحات التي ذكرها العديد ممن حاورته البعثة لمعالجة إمكانية الوصول إلى مراكز الاقتراع، والتغلب على صعوبة الانتقال إلى قرى الأجداد للتصويت، كان إقتراح إنشاء «الميغاستنتر» (أو مراكز الاقتراع الكبرى). تتيح هذه المبادرة للناخبين التصويت في تسعة مراكز «كبرى» ذات كثافة سكانية كبيرة، يمكن الوصول إليها بسهولة، عوضاً عن العودة إلى مكان سجلهم. ومن الجدير بالذكر أنّ هذا الإصلاح لطالما كان مطلباً متكرراً في الانتخابات، بغية تسهيل وصول عدد أكبر من الناخبين، والتخفيف من التزوير والترهيب في يوم الانتخابات. في هذا الإطار، أبدى الكثير من الأشخاص الذين قابلتهم البعثة تأييداً كبيراً لفكرة إنشاء «الميغاستنتر»، معتبرين أنها ستسهّل إمكانية الوصول وتعزّز نزاهة العملية الانتخابية في لبنان. لكن وزارة الداخلية والبلديات أعلنت استحالة إنشاء «الميغاستنتر» قبيل انتخابات ٢٠٢٢ نظراً للعقبات المالية، واللوجستية، والسياسية.

تسجيل المرشحين

فُتح باب التسجيل تقنياً أمام المرشحين في ١٠ كانون الثاني بموجب مرسوم من وزارة الداخلية والبلديات. لكن، نتيجة لإغلاق المصارف أبوابها، تأخرت العملية ريثما أصدر مصرف لبنان تعليمات للمصارف لتسهيل فتح حسابات للمرشحين في ١٠ شباط. بحلول ١٥ آذار، قدّم ١٠٤٣ شخصٍ ترشيحهم (٨٨٨ رجل و١٥٥ امرأة) إلى وزارة الداخلية والبلديات. ينص القانون على انضمام المرشحين إلى لوائح يتم تشكيلها وفقاً للتوزيع المذهبي للمقاعد في الدائرة الانتخابية. وقد سجلت وزارة الداخلية والبلديات ١٠٣ لوائح ضمت ٧١٨ مرشح (١١٨ منهم نساء).

وافقت وزارة الداخلية والبلديات على اللوائح النهائية في ٤ نيسان بعد انسحاب عدد كبير من الأشخاص لأسباب متنوعة، أهمّها عدم عثورهم على مقعد في إحدى اللوائح، وأيضاً بسبب الضغوط التي مورست عليهم لمنعهم من الترشح - بحسب ما أفادته العديد من المرشحات في بيروت والبقاع وجبل لبنان. كما تعرض عدد من المرشحين الذين تحدوا القوى المسيطرة في دائرتهم الانتخابية لضغوط عائلية وسياسية، فانسحب العديد منهم بعد انتهاء مهلة التسجيل، ما أدى إلى عدم اكتمال لوائحهم^٤. ففي بيروت الثانية، انسحبت إحدى اللوائح «التغييرية»، بكامل مرشحيها، ودعت الناخبين إلى دعم اللائحة الأخرى المعارضة للسلطة. بحسب القانون، بقيت أسماء المرشحين الذين انسحبوا بعد إغلاق فترة التسجيل واردة في بطاقات الاقتراع يوم الانتخابات.

ترشحت جميع الأحزاب الممثلة في مجلس النواب للانتخابات، باستثناء تيار المستقبل الذي دعا زعيمه سعد الحريري إلى مقاطعة العملية الانتخابية. كانت العديد من اللوائح عبارة عن ائتلافات مؤقتة تشكلت من أحزاب أو تيارات سياسية تتباين

٤ من أبرز هذه الحالات انسحاب مرشحين من الطائفة الشيعية من ائتلاف تقوده القوات اللبنانية ضد تحالف حزب الله وحركة أمل في دائرة بعلبك - الهرمل، بحسب ما جاء في صحيفة لوريان لوجور. كما تعرضت مرشحات من نفس المنطقة، ومرشحات أخريات على لوائح المجتمع المدني في الجنوب وبيروت طيلة العملية الانتخابية لضغوط لدفعهن إلى الانسحاب.



في مواقعها الأيديولوجية. وترشحت تحت عنوان «التغيير» أكثر من ٣٧ لائحة مثلت مجموعات ناشئة جديدة انبثقت عن انتفاضة ١٧ تشرين الأول ٢٠١٩ أو احتجاجات ٢٠١٦. لكن أضعفت هذه القوى المعارضة للسلطة في تشكيل جبهة موحدة، فدخلت المعركة الانتخابية منقسمةً بين لوائح مختلفة في جميع الدوائر، باستثناء دائرة الجنوب الثالثة التي واجهت فيها لائحة «تغييرية» واحدة التحالف التقليدي بين حزب الله وحركة أمل.

أجواء الحملات الانتخابية

بدأت الحملات الانتخابية مع تسجيل المرشحين في ١٠ كانون الثاني وانتهت منتصف ليل ١٤ أيار. ينص القانون على فترة صمت انتخابي، يحظر فيها على المرشحين الظهور أو الإدلاء بتصريحات على وسائل الإعلام أو وسائل التواصل الاجتماعي. كانت هناك ثلاث فترات من الصمت الانتخابي: الأولى في ٥ أيار، عشية تصويت المغتربين، والثانية في ١١ أيار، قبل يوم الاقتراع المخصص لموظفي الاقتراع، والثالثة في ١٤ أيار عشية يوم الانتخابات العامة.

كانت الحملات نشطة ومكثفة في نهاية الفترة. فقد استخدم المرشحون اللوحات الإعلانية والملصقات واللافات والأعلام والآليات المزودة بمكبرات الصوت والأكشاك الدعائية والجولات في الأحياء والمسيرات والمهرجانات ووسائل الإعلام التقليدية ووسائل التواصل الاجتماعي في الترويج لحملاتهم. ونظمت الأحزاب السياسية الحاضرة بقوة مهرجانات كبيرة لمرشحيها. أما المرشحون من المجموعات الناشئة، فقد اعتمدوا على شبكات التواصل الاجتماعي بشكل خاص لجذب الشباب والتواصل مع الناخبين في الخارج، نظراً إلى مواردهم الشحيحة وقدراتهم المحدودة التي أعاقت وصولهم إلى وسائل الإعلام اللبنانية. وفي ظل تزامن مرحلة ما قبل الانتخابات مع شهر رمضان، اضطر المرشحون إلى تنظيم حملاتهم في المساء بعد انتهاء الإفطار في المناطق ذات الأغلبية المسلمة. أما في المناطق ذات الأغلبية المسيحية، فقد أقيمت

احتفالات عيد الفصح الكاثوليكية والأرثوذكسية في نهاية الأسبوع على مدى أسبوعين، وتزامنت في بعض الأحيان مع أنشطة الحملات.

ركّز المجتمع المدني والمرشّحون المستقلون في حملاتهم الإنتخابية على محاربة الفساد و«النظام» وعلى الأزمة الماليّة والحاجة إلى دولة فاعلة. وحشدت الأحزاب الراسخة ناخبها إلى حد كبير من خلال خطابات تعتمد لغة قائمة على الهوية أو تشدّد العصب الطائفي، لجذب الولاءات التقليدية^٦. في المقابل، تطرقت المجموعات الناشئة إلى قضايا شاملة واقتترحت جملةً من التغييرات في النظام السياسي، بما في ذلك اللامركزية الإدارية، والرعاية الصحية، وإصلاح القضاء، والزواج المدني، وقيام دولة علمانية.

استخدم العديد من المرشّحين الخطاب المشحون عاطفياً ضد المرشّحين الآخرين، مع ظهور طرفين رئيسيين – «السلطة» (في إشارة إلى السلطة الحالية المرتبطة بالأحزاب السياسية القائمة، بما في ذلك حزب الله) من جهة، و«الثورة» (المرتبطة بحركات ومجموعات المجتمع المدني المنبثقة عن احتجاجات تشرين الأول ٢٠١٩) من جهة أخرى. استمرت حملات حزب الله – حركة أمل في استخدام «المقاومة»، وأسلحة حزب الله موضوعاً رئيسياً، في حين استخدمت القوات اللبنانية ومجموعات أخرى خطاب «السيادة» وسيطرة الجيش على السلاح.

كانت فترة الحملة الإنتخابية سلمية بشكل عام، ولكن خلال الأسابيع الأخيرة من الإنتخابات، وقعت بعض الحوادث، منها إطلاق نار^٧ واعتداءات جسدية خلال إطلاق إحدى اللوائح، طالبت بشكل كبير المرشّحين وأنصار المعارضة واللوائح الجديدة في الجنوب والبقاع^٨. كما واجه عدد من المرشّحين الشيعة وحلفائهم الذين ترشحوا ضد لوائح حزب الله وحركة أمل في هذه الدوائر أشكالاً مختلفة من الضغط والترهيب بهدف دفعهم إلى الانسحاب^٩، فضلاً عن حملات التشهير المتكررة التي وصفتهم بأنهم «عملاء أجنبي»، و«جواسيس للولايات المتحدة أو إسرائيل»، و«صهاينة»، و«خونة للبنان وللمقاومة»، واستخدمت خطابات ترقى إلى مستوى التحريض على العنف^{١٠}. في هذا الإطار، أبلغ العديد من المرشّحين على لوائح المجموعات الناشئة في الجنوب المعهد الديمقراطي الوطني بالتهديدات والإهانات التي تعرضوا لها شخصياً، سواء أغير الهاتف أم عبر الرسائل النصية، وعلى حسابات وسائل التواصل الاجتماعي. بموازاة ذلك، تعرضت المرشّحات لإهانات متحيزة جنسياً.

واجه مرشّحو لوائح «التغيير» من المجتمع المدني، في المناطق التي تعدّ معاقل للقوى السياسية الرئيسية، الترهب، وهي ممارسة شهدها جميع المناطق في لبنان. فقد أدت الهيمنة الطويلة الأمد لحزب واحد في هذه المناطق إلى الحد من قدرة مرشّحي «التغيير» على الوصول إلى الناخبين. في الواقع، شهدت الدوائر التي حكمها حزب أو تحالف واحد لعدة سنوات

- ٥ في خطاب تيارات المجتمع المدني، تشير كلمة «النظام» بشكل أساسي إلى النظام السياسي والإدارة العامة في لبنان، وكذلك إلى الأحزاب السبعة الرئيسية التي حكمت البلاد منذ نهاية الحرب الأهلية من خلال ممثليها في المجلس النيابي والمجالس المحلية والحكومة. وهذه الأحزاب السبعة هي التيار الوطني الحر، وحركة أمل، وحزب الله، والقوات اللبنانية، والكائب، والحزب التقدمي الاشتراكي، وتيار المستقبل.
- ٦ أشار البعض إلى أحداث الحرب الأهلية في لبنان، وآخرون إلى الحرب في سوريا.
- ٧ في الصرفند (دائرة الجنوب الثانية، قضاء صور – الزهراني)، اقتحم مناصرون لحركة أمل حدثاً نُظّم لإطلاق لائحة «معاً من أجل التغيير»، مما أدى إلى إصابة العشرات. وقد اعتقل أحد المناصرين وأدين بناءً على مقطع فيديو يظهر فيه وهو يطلق النار من سلاح حربي.
- ٨ إلى جانب هذه الحالات، وقعت صدامات بين الأهالي وأنصار جبران باسيل خلال جولته الإنتخابية لصالح التيار الوطني الحر في مدينتي رحبة وعكار في الشمال، وأسفرت عن إصابة ثلاثة أشخاص على الأقل.
- ٩ انسحب ثلاثة مرشّحين شيعة على لائحة القوات اللبنانية في بعلبك – الهرمل بعد تعرضهم لضغوط بحسب ما علمت البعثة.
- ١٠ خطاب الكراهية والتحريض على العنف محظور في الحملة الانتخابية، وتنص المادة ٧٤ من القانون ٤٤ على وجوب تقيّد وسائل الإعلام والمرشّحين ولوائحهم بالامتناع عن «بث كل ما يتضمن إثارة للنعرات الطائفية أو المذهبية أو العرقية أو تحريضاً على ارتكاب أعمال العنف أو الشغب أو تأييداً للإرهاب أو الجريمة أو الأعمال التخريبية».
- ١١ في لبنان، تتشكّل عدد من المناطق معاقل لقوة سياسية معينة، فيكون هناك حزب أو تحالف مهيمن واحد يحكم جميع البلديات أو معظمها، ويسيطر على الإدارة المحلية من خلال موظفين مخلصين له، ويوفر فرص العمل والمزايا الاجتماعية للناخبين. تشغل هذه القوى السياسية المهيمنة أيضاً معظم أو كل المقاعد النيابية في الدائرة الانتخابية ولن تقبل بمشاركة التمثيل مع منافسين جدد. في هذا الإطار، تعتبر بعلبك الهرمل معقلاً لحزب الله، ومناطق الجنوب الثانية والثالثة معقلاً للحزب نفسه وحركة أمل، في حين تعد بشري معقلاً للقوات اللبنانية، والشوف للحزب التقدمي الاشتراكي. أما المناطق الصغيرة في بيروت فهي خاضعة لسيطرة حزب الطاشناق وحزب الله وحركة أمل وتيار المستقبل التابع لسعد الحريري.

مناخاً من الضغط والترهيب وأحياناً الخوف، ما أثر سلباً على حرية التعبير وتجمع المرشحين والناخبين. وأشار المرشحون وقادة اللوائح الناشئة في دوائر بيروت الأولى وبيروت الثانية والبقاع الثالثة وجبل لبنان الثالثة وجبل لبنان الرابعة والشمال الثانية والجنوب الثانية والجنوب الثالثة إلى عرقلة أو إلغاء أنشطة حملاتهم في قرى وأحياء محددة بسبب التخويف الذي مارسه السلطات المحلية^{١٢}. وأفاد العديد من المرشحين عن عدم تمكنهم من الظهور والتجول بين الناس، فلجأوا إلى التجمعات الانتخابية السريّة في المنازل، والمحادثات الفردية والحديث مع الناخبين عبر الإنترنت تفادياً لأي اعتداء محتمل عليهم. أثّرت هذه القيود على قدرة المرشحين على القيام بحملاتهم الانتخابية بحريّة، على قدم المساواة مع المنافسين الآخرين، مما حد في النهاية من قدرتهم على الوصول إلى الناخبين والتأكّد من اتخاذهم خياراً مستنيراً.

كانت الرقابة الذاتية أيضاً عنصراً أساسياً ساد أجواء مرحلة ما قبل الانتخابات، بالأخص في منطقتي الجنوب والبقاع، حيث أعرب بعض الناخبين عن خوفهم من توجيه الانتقاد إلى حركة أمل وحزب الله علناً أو على وسائل التواصل الاجتماعي. وتجنّب مرشحو المعارضة في خطاباتهم معاداة هذه الجماعات مباشرة أو طرح مواضيع حساسة معيّنة^{١٣}. في بعض البلديات، طلب من موظفي القطاع العام والمستفيدين من الخدمات الاجتماعية، فضلاً عن موظفي الشركات الخاصة المرتبطين بالسلطات المحلية، إظهار دعمهم والتصويت لمرشحي الحزب المسيطر، وإلا فقدوا وظائفهم ومزاياهم. فحدّت هكذا ضغوط من قدرة الناخبين على الإدلاء بأصواتهم من دون خوف من العقاب. أخيراً، أفاد العديد من الناخبين أنّ الأحزاب السياسية تواصلت معهم وسألتهم عن سيصوتون له وشجعتهم على التصويت لمرشح ولائحة معيّنة.

تعدّ هذه الآليات التي تستخدمها الأحزاب الرئيسية لتعبئة الناخبين تدخلية عموماً وحتى مخيفة في بعض الدوائر، مما يثير تساؤلات حول مدى وصول جهات سياسية إلى البيانات الشخصية للناخبين.

خلال مرحلة ما قبل الانتخابات، تكرّرت المزاعم عن قيام مرشحين وأحزاب بتوزيع تقديرات نقدية وعينية على الناخبين في جميع الدوائر. وأفادت عدة مجموعات مراقبة مدنية عن حالات شراء الأصوات والامتناع عن التصويت^{١٤}، ما يسلب الضوء على مدى انتشار وتجذّر الممارسات الزبائنية بين الأحزاب السياسية اللبنانية، كإجراء الأصوات مثلاً. مردّد ذلك بشكل أساسي إلى الدور الفعلي للأحزاب كجهات تقدّم خدمات للناس في غياب شبكة ضمان اجتماعي فعالة تديرها الدولة، لا سيّما من خلال ممثلي هذه الأحزاب في هيئات الحكم المحلي^{١٥}. وقد استشرت ظاهرة شراء الأصوات على نطاق واسع مع ارتفاع مستويات الفقر في لبنان. جدير بالذكر أنّ العديد من الأحزاب السياسية والمرشحين يقومون الآن بتغطية الاحتياجات الأساسية للناخبين، بما في ذلك قسائم الطعام والوقود والرسوم المدرسية وفواتير الأدوية ومولدات الكهرباء^{١٦}.

١٢ وفقاً للمرشحين الذين تمت مقابلتهم، لم يكن من الممكن القيام بجولات وتنظيم تجمعات لعدة أسباب: فقد اضطر المضيفون ومالكو مكان التجمّع إلى إلغاء دعوتهم؛ أو مُنِع المرشحون وفرق الحملات الانتخابية من الوصول إلى الحي أو طردوا منه عند قيامهم بتوزيع المنشورات؛ وفي أحيان أخرى لم يرغب الناخبون في الظهور علناً مع المرشحين وفضلوا إبقاء دعمهم لهم سراً.

١٣ إقامة دولة مدنية، وخيار الزواج المدني، ونزع السلاح الكامل لجميع الميليشيات، بما في ذلك حزب الله، هي بمثابة مواضيع محرمة في البقاع وجنوب لبنان. ذكر بعض المرشحين الذين التقوا بمراقبي المعهد الديمقراطي الوطني أنّ اغتيال الناشط الشيعي لقمان سليم في شباط ٢٠٢١ زرع الخوف في المجتمع الشيعي ودفّع المواطنين إلى الامتناع عن التشكيك في الخط الأيديولوجي لحزب الله - حركة أمل أو انتقاد قادتهما علناً.

١٤ يتمثل شراء الامتناع عن التصويت في مصادرة بطاقة الهوية الخاصة بناخبي المعارضين مقابل المال أو المزايا وذلك قبل يوم الانتخابات.

١٥ ظهر واضحاً دور الأحزاب السياسية في توزيع المساعدات والإعانات البلدية من خلال موجز البحث الذي نشرته مبادرة سياسات الغد Policy Initiative وحمل عنوان: كيف تعيد المساعدات الحكومية تنشيط قنوات الزبائنية البلدية؟، ٢٤ أيار ٢٠٢١. "Reenergizing Clientelist channels- which municipalities abused aid forms?", Policy Initiative, ٢٤ May ٢٠٢١.

١٦ يعيش ٧٤% من اللبنانيين تحت خط الفقر، وفقاً لأخر موجز سياسات صادر عن اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا)، «الفقر المتعدد الأبعاد في لبنان: واقع أليم وأفاق مبهمة»، ٣ سبتمبر ٢٠٢١

Western Asia (ESCWA) policy brief, "Multidimensional Poverty in Lebanon: Painful Reality and Uncertain Prospects", 3 September 2021

https://www.unescwa.org/sites/default/files/news/docs/21-00634-_multidimensional_poverty_in_lebanon_policy_brief_-_en.pdf

<https://news.un.org/en/story/2021/09/1099102>

يحظر القانون الانتخابي شراء الأصوات بعبارات عامة^{١٧} وهو يُجيز في الوقت نفسه الهدايا والتبرعات من المرشحين أو الجمعيات الخيرية للأحزاب في حال كانت تُمنح «بصورة اعتيادية ومنتظمة منذ ما لا يقل عن ثلاث سنوات قبل بدء فترة الحملة الانتخابية»^{١٨} ولم يتجاوز المبلغ الإجمالي السقف القانوني لنفقات الحملة. بحسب مجموعات المراقبين المحليين، استغل المرشحون هذه الفجوة على نطاق واسع للتأثير على خيارات الناخبين، حيث يسمح القانون بسقف مرتفع للإنفاق^{١٩}. وترافق ذلك مع غياب آلية فعالة تعتمد عليها الهيئة للتحقق من امتثال نفقات الحملات الانتخابية لما ينص عليه القانون الذي يسمح أيضاً للمرشحين والأحزاب بنقل الناخبين إلى المراكز التي يقترعون فيها، وهي تقنية تستخدم على نطاق واسع في لبنان للتأثير على اختيارهم. في هذا السياق، أدى الارتفاع السريع في أسعار الوقود إلى زيادة اعتماد الناخبين على توافر وسائل النقل المجانية أو الرخيصة ليتمكنوا من الإدلاء بأصواتهم في قراهم الأصل. وفي الأسبوع الثاني من أيار، عرض العديد من المرشحين علانية تغطية هذه التكاليف للناخبين، بما في ذلك من خلال توزيع قسائم الوقود^{٢٠}. بحسب معظم المرشحين وحتى بعض الأحزاب السياسية، أمّن هؤلاء حتى قبل الانتخابات عدداً كبيراً من الأصوات من خلال تعيين العديد من مندوبي الأحزاب لتغطية أقاليم ومراكز الاقتراع. وفي حين أن هذا الأمر لا يعدّ مخالفاً للقانون، لكن منظمات المجتمع المدني والمراقبين المواطنين والمحاورين والمحللين السياسيين يرون في هذه الممارسة طريقة لشراء الأصوات.

- ١٧ تعتبر محظورة أثناء فترة الحملة الانتخابية الالتزامات والنفقات التي تتضمن تقديم خدمات أو دفع مبالغ للناخبين (المادة ٦٢).
- ١٨ تنص المادة ٦٢،٢ على أن هذه التبرعات مسموح بها في حدود سقف الإنفاق.
- ١٩ بالنسبة إلى انتخابات ٢٠٢٢، ارتفعت حدود الإنفاق خمسة أضعاف مقارنة بعام ٢٠١٨ لتعويض انخفاض قيمة الليرة اللبنانية. يسمح القانون للمرشحين بإنفاق مبلغ مقطوع ثابت قدره ٧٥٠ مليون ليرة لبنانية ومبلغ متغير يحدده عدد الناخبين المسجلين في الدائرة الكبرى، والذي يصل إلى ٥٠,٠٠٠ ليرة لبنانية عن كل ناخب. ويسمح القانون للوائح الانتخابية بإنفاق مبلغ مقطوع ثابت قدره ٧٥٠ مليون ليرة لبنانية.
- ٢٠ في الأسبوع الذي سبق الانتخابات، أطلق حزب الله حملة عامة على فايسبوك لمنح الناخبين قسائم وقود يمكن استخدامها في يوم الانتخابات لتشجيع المشاركة.



رصد المرشحون وجماعات المراقبة المدنية وبعثة المعهد الديمقراطي الوطني حالات إساءة استخدام لموارد الدولة في الجنوب وبيروت والبقاع، شملت الاستخدام الحصري من قبل الأحزاب القائمة للمعدّات البلدية لرفع اللافتات^{٢١} فضلاً عن استخدام الأماكن العامة لتنظيم فعاليات الحملات الانتخابية. وقد أدى ذلك إلى إعطاء أفضلية غير مستحقة لمرشحيهم في انتهاك واضح للقانون^{٢٢}. لم تتمكن هيئة الإشراف، نظراً لمواردها المحدودة، من تتبع الانتهاكات التي مارستها الحملات الانتخابية كما لم تصدر أي عقوبات، مما ساهم بالتالي في ترسيخ فكرة سهولة الإفلات من العقاب في أذهان المواطنين.

تمويل الحملة

يحدّد القانون في باب تمويل الحملات الانتخابية سقفاً لنفقات المرشحين، لكنّ لا يمكن لهيئة الإشراف على الانتخابات التحقق من الإنفاق إلا من حساب مصرفي واحد، مما يترك في واقع الأمر مجالات للتحايل على هذا السقف. انعدمت تقريباً إمكانية تطبيق هذه الأحكام وغيرها من الأحكام التي تهدف إلى مراقبة الامتثال لسقف الإنفاق، منها على سبيل المثال الالتزام بدفع المعاملات عن طريق الشيكات، في ظل الانخفاض الحاد في قيمة الليرة اللبنانية وانهيار النظام المصرفي. من هنا، نتيجة ضرورة الاستعمال المعتم والمصري تقريباً للأموال النقدية دون غيرها، بات من المستحيل تتبع المعاملات والعمليات المالية. في مثل هذه الظروف، لم يعد هناك سقف قابل للتطبيق للتحقق من نفقات الحملة الانتخابية للمرشحين، وكان تتبع المدفوعات النقدية أمراً مستحيلًا، كما بات تحديد المبلغ الذي تم إنفاقه بالفعل ضرباً من الوهم بسبب التضخم المفرط^{٢٣}. فوق ذلك، أفاد العديد من المرشحين بأنّ قوائم أسعار الإعلانات التي أرسلتها المؤسسات الإعلامية إلى الهيئة لا تعكس المبالغ المدفوعة بالفعل، ما يجعل من هذا التصريح بلا جدوى. وقد أخذت القنوات التليفزيونية في غالب الأحيان بموجباتها القاضية بنشر إخلاء مسؤولية في البرامج التي يموّلها المرشحون وأحزابهم ومناصروهم، مما زاد من صعوبة التحقق من الحجم الحقيقي للمحتوى المدفوع من قبل كل مرشح.

توعية المواطنين والناخبين

يسند قانون الانتخابات لعام ٢٠١٧^{٢٤} مسؤوليات تثقيف الناخبين والتوعية بالانتخابات إلى هيئة الإشراف على الانتخابات، في حين تُعتبر وزارة الداخلية والبلديات الهيئة الأساسية المسؤولة عن تزويد الناخبين بالمعلومات.

في كانون الأول ٢٠٢١، أطلقت وزارة الداخلية والبلديات، بدعم من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، حملة إعلامية لتذكير المواطنين اللبنانيين بضرورة التّحقّق من ورود أسمائهم وبياناتهم على لوائح الشطب قبل تنظيم انتخابات ٢٠٢٢. فأمكن المواطنين الاطلاع على بيانات مفضّلة بحسب الجنس والسن لكلّ من المرشّحين، واللوائح الانتخابية، والناخبين المسجّلين. وفي نهاية شهر نيسان، قامت وزارة الداخلية والبلديات بإنتاج فيديو لحثّ الناخبين على المشاركة في الانتخابات، ذكّرت فيه بموعد الانتخابات، وساعة فتح أقلام الاقتراع، وكيفية التصويت. كما انتشرت لوحات إعلانية في الجادات الرئيسية في مختلف المناطق لتشجيع الناس على المشاركة «كرمال لبنان». بالإضافة إلى ذلك، قامت الوزارة بإنتاج فيديوهات وتحميلها على موقعها الإلكتروني^{٢٥} لشرح دور هيئة الإشراف على الانتخابات ووظائفها في مجال الإعلام، والإعلانات، وتمويل الحملات، كما خصّصت مساحاتٍ لتحفيز المرشّحين على الترشّح ولتوضيح خطوات التسجيل. إلى جانب ذلك، دأبت

٢١ من الممارسات الشائعة استخدام مصابيح إضاءة الشوارع على الطرق السريعة لتعليق لافتات الأحزاب في مناطق مختلفة.

٢٢ وفقاً للمادة ٧٧، «لا يجوز استخدام المرافق العامة...» في الحملات الانتخابية.

٢٣ يسهل التضخم المفرط خلال فترة الحملات الانتخابية على المرشحين الادعاء بأنهم أنفقوا على سعر ١٥٠٠ ليرة لبنانية لكل دولار أمريكي، على الرغم من أن سعر الدولار في السوق خلال الانتخابات قارب الـ ٣٠ ألف ليرة لبنانية لكل دولار أمريكي.

٢٤ المادة ١٩، الجزء ١٠: «نشر الثقافة الانتخابية وإرشاد الناخبين وتعزيز الممارسة الديمقراطية بالوسائل المتاحة كافة».

٢٥ <https://bit.ly/3lQEX3p>

هيئة الإشراف على الانتخابات على نشر فيديوهات وملصقات على صفحاتها على فايسبوك لتوعية الناخبين. لكن معظم ممثلي المعهد الديمقراطي الوطني اعتبروا أنّ جهود الوزارة والهيئة في مجال تثقيف الناخبين لم تكن كافية، مشيرين إلى افتقار شرائح واسعة من الناخبين إلى الوعي بإجراءات الاقتراع. فقد وجدت معظم الأحزاب السياسية والمرشحين أنه من الضروري شرح هذه الإجراءات في حملاتها لتغسير للناخبين كيفية وضع علامة على بطاقة الاقتراع، بهدف اختيار لائحته المفضلة والصوت التفضيلي. بدورها، أنتجت قنوات التلفزة التجارية محتواها الخاص، كما بثت المحتوى الذي أنتجته منظمات المجتمع المدني حول تثقيف الناخبين. بالإضافة إلى ذلك، نظمت جمعيات شبابية، بدعم من المعهد الديمقراطي الوطني، برامج «للحث على التصويت» في الجنوب والشمال، بغية تدريب الناخبين الشباب والناخبين لأول مرة على إجراءات التصويت، والنظام الانتخابي، ودور النواب.

أما بالنسبة إلى المعلومات حول المشهد السياسي في الأشهر السابقة للانتخابات، فقد تولت عدة منظمات مجتمع مدني، وجهات معنية بتنفيذ أنشطة سياسية، إنشاء مواقع إلكترونية وتطبيقات لإعلام الناخبين، خاصة أولئك المسجلين في الخارج، بمواقف المرشحين تجاه القضايا المجتمعية والسياسية والاقتصادية المختلفة. ركزت معظم أدلة الناخبين هذه على المجموعات الجديدة والمرشحين الجدد، خاصة وأنّ العديد منهم كانوا وافدين حديثاً على السياسة وغير معروفين البتة من قبل الجمهور. مع ذلك، تجدر الإشارة إلى أنّ النظام الانتخابي في لبنان هو نظام مذهبي (ديني) قبل كل شيء. فمع أنّ ورقة الاقتراع تذكر اسم اللائحة، واسم كل مرشح وصورته، فضلاً عن المقعد الطائفي الذي يتنافس عليه، إلا أنها لا تأتي على ذكر انتماءه السياسي على الإطلاق، مما يصعب على الناخب اتخاذ خيار مدروس بعناية.^{٢٦}

الإعلام

يتمتع لبنان بأحد المشاهد الإعلامية الأكثر تنوعاً وتعددية في المنطقة. فيحتل المرتبة ١٠٧ من أصل ١٨٠ دولة بحسب مؤشّر منظمة «مراسلون بلا حدود» العالمي لحرية الصحافة لعام ٢٠٢١، وهي إحدى المراتب الأكثر تقدماً في منطقة الشرق الأوسط. في لبنان، تنحاز معظم وسائل الإعلام الخاصة، أتقليدية كانت أم إلكترونية، إلى حزب معين أو مجموعة ذات مصالح تجارية معينة، فنعكس الانقسامات السياسية والطائفية القائمة نوعاً ما. في هذا الإطار، أظهر استطلاع الرأي الذي أجراه المعهد الديمقراطي الوطني في نيسان ٢٠٢٢ أنّ أبرز المصادر التي يستقي منها المواطنون الأخبار هي التلفزيون، ثم الأسرة والأصدقاء، فشبكات التواصل الاجتماعي وتطبيقات المراسلة.^{٢٧}

وفقاً للشركاء السياسيين، ومنظمات المجتمع المدني المتخصصة في شؤون الإعلام،^{٢٨} وهيئة الإشراف على الانتخابات، لم يحظ المرشحون بفرص متساوية عندما تعلّق الأمر بالظهور على وسائل الإعلام. ففضّلت شبكات التلفزة الخاصة المرشحين الأكثر ثراءً، أي أولئك القادرين على تسديد أسعار باهظة مقابل الحصول على مساحة على الهواء. ولم يلجأ المرشحون، إلا لماماً، إلى الاستفادة من الفترات الزمنية المجانية على شاشة تلفزيون لبنان الرسمي، بسبب محدودية مشاهديه. إذ، كان على المرشحين الدفع مقابل القسم الأكبر من التغطية الإعلامية التي قامت بها وسائل الإعلام الخاصة طيلة فترة الانتخابات. من هذا المنطلق، ساهمت أسعار الدعاية الباهظة التي اعتمدها معظم المحطات التلفزيونية مقابل تغطية ظهور المرشحين على شاشاتها – بما في ذلك أثناء البرامج الحوارية والمقابلات –، مساهمة ملحوظة، في الحد من وصول المرشحين الأقل ثراءً إلى الإعلام. وفي الواقع، استنتت هذه الأسعار، بشكل أساسي، مرشحي لوائح المجتمع المدني ومعظم المرشحات.

٢٦ لا يعكس اسم اللائحة الذي يظهر على ورقة الاقتراع الأحزاب أو الحركات السياسية أو المرشحين المستقلين الذين يتضمّنهم الائتلاف. وغالباً ما لا يصف اسم اللائحة خياراً سياسياً معيناً.

٢٧ يعتمد ٥٩,٤% و ٥٤,٨% من المجيبين على مجموعات فايسبوك وواتساب لاستقاء معلوماتهم. يثق بهذين المصدرين ٥٩,٤% و ٦١,٥% من مستخدميها.

٢٨ مؤسسة مهارات ومركز سكايز للحريات الإعلامية والثقافية.



لاحظت مؤسسة مهارات، استناداً إلى تقييمها لتغطية المرشحين واللوائح الانتخابية في فترة ما قبل الانتخابات، وذلك على المحطات التلفزيونية السبع الرئيسية في لبنان^{٢٩}، أنّ هناك غياباً للفرض المتساوية، في ظلّ تمتّع مرشحي الأحزاب الراسخة الأكثر ثراءً بحصة الأسد من البرامج التلفزيونية المتعلقة بالانتخابات عموماً (٧٨% في آذار). في المقابل، ظهر مرشحو المجموعات الناشئة في ٢٢% من هذه البرامج فقط، بالرغم من أنهم شكّلوا أكثرية المرشحين (٥٦%). عكست هذه التغطية غير المتساوية للمرشحين في وسائل الإعلام انعدام المساواة في ما بينهم على صعيد التمويل، فلم يظهر مرشحو اللوائح الناشئة الذين قابلتهم البعثة (خاصة النساء) على التلفزيون مجاناً إلا بفضل معارفهم الشخصية، أو بدعم من منظمات المناصرة المرتبطة بالمغتربين^{٣٠}، وبقي ظهور المرأة في وسائل الإعلام محدوداً جداً، مقتصرأ على ٩% من إجمالي التغطية التي حظي بها المرشحون^{٣١}، لكن للمرة الأولى، استضاف أحد البرامج التلفزيونية التي تُبث في وقت الذروة، بعنوان «٥٠/٥٠»، مرشحات وغطى حملاتهن الانتخابية.

تؤدي هيئة الإشراف على الانتخابات دور الرقابة للقسم الأكبر من العملية الانتخابية، بما في ذلك الظهور على الإعلام. فترصد الظهور المدفوع للمرشحين على وسائل الإعلام لتضمن أنهم يتقيدون بالقانون، وأن جميع المرشحين واللوائح يحظون بظهور متساوٍ في مختلف أشكال وسائط الإعلام، فضلاً عن معاملة عادلة، ومتوازنة، وحيادية. لهذا الغرض، يمكن لهيئة الإشراف على الانتخابات إصدار إنذارات وبيانات لدى ارتكاب وسيلة إعلامية مخالفة ما، وتوجيه طلبات إليها، ومراجعة الشكاوى، وإحالتها إلى محكمة المطبوعات التي يحق لها فرض غرامات، وتعليق عمل الوسيلة الإعلامية المعنية مؤقتاً، أو بشكل دائم إذا وازبطت هذه الوسيلة الإعلامية على المخالفة. في هذا الإطار، مع أنّ الهيئة لحظت وسجّلت عدة مخالفات، إلا أنّ التقييمات والقرارات المتعلقة بهذه المخالفات، والشكاوى التي تمّت مراجعتها وإحالتها إلى المحكمة، لم تُنشر

٢٩ هذه المحطات هي الأمانة التلفزيونية الرئيسية المملوكة من جهات خاصة (الجديد، المؤسسة اللبنانية للإرسال، تلفزيون المر، المنار، أو تي في، وإن بي إن) والمحطة الرسمية لتلفزيون لبنان.

٣٠ نظّمت كلنا إرادة ونحو الوطن تقديم الدعم من المغتربين إلى لوائح المجتمع المدني المستقلة.

٣١ وفقاً للمراقبة التي قامت بها مؤسسة مهارات للتلفزيون الرسمي وقنوات التلفزة الست الخاصة في شباط وأذار ٢٠٢٢.

خلال فترة الحملات الانتخابية. ولما كانت الهيئة لا تملك صلاحية المعاقبة على الانتهاكات المرتكبة خلال فترة الحملات، فقد لحظ المرشّحون والوسائل الإعلامية عدم اتّخاذ تدابير تصحيحية في حينها لتصويب مخالفات الإعلام، كما لم يتمّ احترام المساواة في ظهور المرشّحين في الإعلام عملياً. كما أصدرت هيئة الإشراف على الانتخابات تصريحات، وقرارات، وإنذارات، لكنّ بعض هذه التصريحات لم يتمّ تحميله بشكل منهجي وفي الوقت المناسب على الموقع الإلكتروني، مما حرّم المرشّحين ووسائل الإعلام من الحصول على معلومات مفيدة بشأن قواعد تغطية العملية الانتخابية والحملات على وسائل الإعلام التقليدية ووسائل التواصل الاجتماعي.

رصدت هيئة الإشراف على الانتخابات وسائل التواصل الاجتماعي خلال الانتخابات النيابية لعام ٢٠٢٢ بمساعدة فريق من ٣٠ مراقباً درّبهم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي. وقد لاحظت هيئة الإشراف أنّ الافتراء والخطاب التحريضي قد ازدادا في الأيام السابقة للانتخابات.

خلال فترة الحملات الانتخابية، نشرت هيئة الإشراف بيانين أفادت فيهما أنّ مؤسسة مهارات «تشارك في مواكبة الانتخابات والإشراف عليها بصورة غير قانونية» وبنبغي أن تحصل على الاعتماد إذا كانت تريد مراقبة الانتخابات بأي طريقة كانت. بعد هذا التحذير، علّقت مهارات نشر تقريرها الشهري المتعلق برصد وسائل الإعلام حتى ما بعد العملية الانتخابية. نتيجة هذا التفسير الجديد للقانون الذي اعتمده هيئة الإشراف، ٣٢ أصبحت مراقبة التغطية الإعلامية للعملية الانتخابية وحملات المرشّحين مساويةً لجهود مراقبة الانتخابات التي تقوم بها منظمات المراقبة المدنية. وبالتالي، يشكّل هذا الأمر سابقةً هدفها تقييد أنشطة المراقبة، والتحليل، والتقييم، والبحث التي يمكن لمنظمات المجتمع المدني القيام بها خلال دورة الانتخابات.

مشاركة المرأة في السياسة

أسفرت انتخابات ٢٠١٨ عن انتخابات ست نساء فقط (٤,٧% من النواب)، مما يجعل لبنان من الدول الأدنى انتخاباً للنساء في برلماناتها في العالم وفي منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا^{٣٣} لكن بالرغم من المطالب المتزايدة التي تقدّمت بها منظمات حقوق المرأة ومجموعات المجتمع المدني، لم يتضمّن قانون الانتخابات لعام ٢٠١٧ إجراءات خاصة ومؤقتة لتعزيز تمثيل المرأة، لا بل إنّ العديد من مشاريع القوانين المتعلقة بالكوّتا النسائية والتي كانت قد اقترحت في الماضي أهملت بسبب تصدّي الأحزاب السياسية لها. في هذا الإطار، بالإضافة إلى البيئة السياسية العدائية والعراقيل الثقافية والمالية التي تواجهها المرأة، تصطدم أيضاً بعقبات قانونية تصعب عليها المشاركة في السياسة.^{٣٤} جدير بالذكر أنّ المرأة تنتقل تلقائياً بالزواج إلى مكان قيد زوجها بموجب قانون الأحوال الشخصية، مما يقيد حقوق التصويت التي تتمتع بها.

مع ترشّح ١١٨ امرأة من أصل ٧١٨ مرشّحاً (١٦,٤%)، وتواجهنّ على ٦٥ من اللوائح الـ ١٠٣ المسجّلة، تؤكّد هذه الدورة الانتخابية اهتمام النساء المتزايد بالترشّح للنيابة، والتحوّل في المواقف تجاه دور المرأة في السياسة. جدير بالذكر أنّ دورتي ٢٠٠٩ و٢٠١٨ كانتا قد شهدتا ترشّح ١٢ و٨٦ امرأة على التوالي. هذه المرة، رشّحت لوائح المجتمع المدني ٥٢ امرأة، مع التزام بعضها بالكوّتا النسائية طوعاً. وترشّحت ستون امرأة كمستقلات، منهنّ ١٨ انضممن إلى لوائح انتخابية حزبية. وسمّت الأحزاب السياسية مجتمعةً سبع نساء فقط، في حين أنّ حزب الله، على عادته في الانتخابات السابقة كلها، اختار جميع مرشّحيه من الذكور.

٣٢ استندت هيئة الإشراف على الانتخابات في تحذيراتها لمؤسسة مهارات على المادة ٢٠ من القانون ٤٤. ففي انتخابات ٢٠٢٢، رصدت مؤسسة مهارات الوسائل الإعلامية خلال الانتخابات، وفقاً للمنهجية نفسها المعتمدة في ٢٠١٨. لكنّ هيئة الإشراف على الانتخابات لم تكن قد وجهت لها أي إنذار في ٢٠١٨، كما لم تشترط منها الحصول على الاعتماد لمواصلة نشاطها هذا.

٣٣ عام ٢٠٢١، احتل لبنان المرتبة ١٨٠ من أصل ١٨٧ دولة بحسب مؤشر الاتحاد البرلماني الدولي، مع تشكيل النساء ٤,٧% من نوابه، متأخراً عن المعدّل العام لتمثيل المرأة في برلمانات الشرق الأوسط وشمال أفريقيا والذي بلغ ١٨,٣%.

٣٤ تؤدي الرسوم الباهظة المفروضة على تسجيل المرشّحين وتكاليف الحملات إلى وضع غير متكافئ، نظراً إلى الفجوة في الأجور بين الجنسين، وتدني قدرتهن على الوصول إلى الموارد بسبب قوانين الإرث والمعاليم الذكورية للمجتمع اللبناني. جدير بالذكر أنّ لبنان قد صادق على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، بالرغم من تحفظه على البنود المتعلقة بمنح المرأة جنسيتها إلى أطفالها وحقوقها المتعلقة بالزواج، وهي كلها أحكام قانونية تميّز ضد المرأة.

في بيروت ٢، ضُمَّت تسع لوائح انتخابية ما مجموعه ٢٤ امرأة في إحدى الدوائر الانتخابية. في المقابل، لم تترشَّح أي امرأة في الجنوب ٣ على أيٍّ من اللوائح الثلاث المتنافسة.

تنكَّر أقارب ثلاث مرشَّحات منهنَّ، معتبرين أنَّهنَّ «خائفات» لقيم الأسرة وتوجَّهها السياسي، كما تعرَّضت العديد من النساء الأخرى لضغوطات من أجل سحب ترشيحاتهن. فضلاً عن ذلك، واجهت معظم النساء خلال الحملة شنائم، وحمولات وتخويف وتشويه سمعة، وتهديدات.^{٣٥} في هذا الإطار، كشفت مؤسسة مهارات، بعد رصدتها للجوانب الجندرية في الانتخابات، أنَّ بعض المرشَّحات واجهن تعليقات مهينة أو متحيزة جنسانياً، كما تمَّ التعامل معهنَّ بطريقة متعالية في الإعلام، ناهيك عن تعرَّضهن لعنف نفسي وجنسي على الشبكات الاجتماعية، لا سيما من خلال التمرُّ السبيري.^{٣٦}

مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة

وقَّع لبنان على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في ٢٠٠٧، ثم صادق عليها أخيراً في آذار ٢٠٢٢، مما يشكِّل خطوة كبيرة باتجاه تحقيق تقدُّم فعلي نحو مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة في الانتخابات، خاصة وأنَّ القانون اللبناني لم يتطرَّق إلى هذه الحقوق على نحوٍ مناسب.^{٣٧} في الواقع، ينصُّ قانون ٢٠١٧ على أنه يجوز للأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة طلب مساعدة ناخب من اختيارهم لوضع علامة على بطاقة الاقتراع، والإدلاء بصوتهم، بإشراف مسؤول عن قلم الاقتراع. ومع أنَّ الناشطين لطالما دافعوا عن ضرورة التصويت باستقلالية، بما في ذلك من خلال اعتماد بطاقات الاقتراع بطريقة البرايل لضعفاء البصر، إلا أنَّ هذه الأحكام لم تُطبَّق في انتخابات ٢٠٢٢. ومردِّ ذلك جزئياً إلى عدم توقُّر وقت كافٍ للتضير، فضلاً عن عدم التزام الحكومة والوزارات المعنية بذلك وعدم تنسيقها حول هذا الأمر. إيجابياً، وللمرة الأولى في تاريخ الانتخابات اللبنانية، تمكَّن الأشخاص الذين يعانون من ضعف في السمع من متابعة المعلومات الموجهة إلى الناخبين بلغة الإشارات.^{٣٨} كما أقدمت عدة لوائح انتخابية من المجموعات الناشئة حديثاً وحزب الكتائب على إدراج حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ضمن برامجها أو رسائلها.

وفقاً للاتحاد اللبناني للأشخاص المعوقين حركياً، أعلنت وزارة الداخلية والبلديات، بالنسبة إلى هذه الانتخابات النيابية، عن استعدادها لاتخاذ إجراءات عملية من أجل تسهيل عملية الاقتراع في الطوابق الأرضية.^{٣٩} عملياً، تمكَّن عدد قليل من الناخبين ذوي الإعاقة من التصويت في خيمٍ نصبت في الطوابق الأرضية يوم الانتخابات، نظراً إلى عدم تغيير موقع القلم الاقتراعي حيث يُفترض بهم التصويت. فوفقاً للبيانات التي أرسلتها وزارة الشؤون الاجتماعية إلى وزارة الداخلية والبلديات، تمَّ إنشاء ١٠٠٠ قلم اقتراع من أصل ٧ آلاف تقريباً في الطابق الأرضي فقط. وقد تمَّ اختيار عينة من الناخبين ذوي الإعاقة حركياً للتصويت في أقلام الاقتراع المنشأة في الطابق الأرضي. وبالتالي، فإنَّ الأغلبية الساحقة من الأقلام الاقتراعية لم تسهَّل وصول الأشخاص ذوي الإعاقة والمسنين إلى صناديق الاقتراع بطريقة مستقلة، تصون كرامتهم.

٣٥ أفادت جميع المرشَّحات اللواتي التقى بهنَّ المعهد الديمقراطي الوطني، على اختلاف المناطق التي ترشَّحن فيها، وبغض النظر عن انتماءاتهن السياسية، عن تلقيهنَّ مثل هذه التعليقات على صفحاتهنَّ على وسائل التواصل الاجتماعي. وقد وضحت أربع منهنَّ، وهنَّ مرشَّحات على لوائح المجتمع المدني في بيروت، وجبل لبنان، والجنوب، أنَّهنَّ تلقين تهديدات بالانسحاب.

٣٦ سجَّل أكثر من ألف تعليق وشيئة مهينة ومتحيزة ضد المرأة على ٢٣ حساباً تابعاً لنساء ناشطات في السياسة، و١٠٢ حساباً لمرشَّحات على تويتر وفايسبوك، خلال فترة الرصد في شباط وآذار ونيسان.

٣٧ قبل التوقيع على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، تمَّ إقرار قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة الذي تمَّ اعتماده في ٢٠٠٠ بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، متوقعاً دمجهم في الحياة الاجتماعية والاقتصادية، من خلال اعتماد كوتا في العمل، والسكن، وتسهيل التنقل، وتوفير ضمانات في مجال خدمات الصحة والتعليم. أما حقهم في المشاركة في السياسة، فمن المقرر أن يتمَّ دعمه من خلال إنشاء المجلس الوطني للشؤون الإعاقة الذي يتضمَّن أعضاء ينتخبهم الأشخاص ذوو الإعاقة والمنظمات التي تعنى بحقوقهم.

٣٨ أتتجت وزارة الداخلية والبلديات، بمساعدة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، عدة منشورات مترجمة بلغة الإشارات، قامت هيئة الإشراف على الانتخابات بنشرها على صفحاتها على فايسبوك، كما أنتج الاتحاد اللبناني للأشخاص المعوقين حركياً والاتحاد اللبناني للصمَّ موادَّ توعوية للناخبين بلغة الإشارات، وتمَّ نشرها على الإنترنت من خلال شبكاتهما.

٣٩ في شباط، أصدرت وزارة الداخلية والبلديات تعميماً لتشجيع المحافطات والبلديات على إنشاء مراكز الاقتراع في الطوابق الأرضية من المباني، كما نظمت عملية جمع منهجي للبيانات حول تيسير وصول الأشخاص ذوي الإعاقة. في هذا الإطار، قيَّم الاتحاد اللبناني للأشخاص المعوقين حركياً مدى إمكانية الوصول إلى ٣٥٠ مركز اقتراع، وأرسل هذه المعلومات إلى وزارة الداخلية والبلديات، طالباً منها تغيير موقع أقلام اقتراعية يتعذَّر الوصول إليها في ١٤٥ مركزاً.



NDI
NATIONAL
DEMOCRATIC
INSTITUTE

مجلس الدولة
مجلس الانتخابات

SPORT-LOSIK

يوم الانتخابات

شهدت البعثة الدولية لدراسة الانتخابات التي نظّمها المعهد الديمقراطي الوطني على العملية الاقتراعية في ١٢ دائرة انتخابية في لبنان. شمل ذلك افتتاح وتجهيز ١٢ قلم اقتراع، ومراقبة إجراءات التصويت في ١٣٦ قلم اقتراع، وعملية إقفال صناديق الاقتراع وفرز الأصوات في ١٢ قلم اقتراع. في جميع المناطق التي تمّت مراقبتها، تولّت القوات المسلّحة اللبنانية حفظ أمن محيط المراكز الاقتراعية، في حين قامت قوى الأمن الداخلي بحفظ الأمن في داخلها. ولوحظ تواجد كلّ من عناصر الجيش وقوى الأمن الداخلي الذين أدوا واجباتهم بمهنية، فحافظوا على النظام، وقدموا المساعدة والدعم للناخبين.

دعم المعهد الديمقراطي الوطني الاتحاد اللبناني للأشخاص المعوّقين حركياً في عملية مراقبة يوم الانتخابات، ونشر ٢٣٢ مراقباً، منهم ١٠٠ شخص ذوي إعاقة. فقيّم الاتحاد مدى سهولة وصول الأشخاص ذوي الإعاقة والمسنّين إلى أقلام الاقتراع، وخلص إلى أنّ الوصول إلى أكثرية المراكز الاقتراعية لم يكن متاحاً. فضلاً عن ذلك، لاحظ الاتحاد أنّ أداء موظّفي المراكز الاقتراعية وسلوك مندوبي المرشّحين واللوائح الانتخابية لم يكن مناسباً، لا بل كان تعسّفاً في بعض الأحيان، مما هدّد حرية ممارسة الأشخاص ذوي الإعاقة والمسنّين لحقهم في التصويت.



الأجواء العامة

كانت الأجواء في كافة المراكز والأقلام الاقتراعية التي زارتها البعثة هادئة ومنظمة بشكل عام. في معظم الحالات، كان الناخبون قادرين على ممارسة حقهم في التصويت بحرية في إطار بيئة سلمية عموماً. لكن لوحظ حضور قوي، لا بل طاع، لمدوبي الأحزاب وحملات نشطة داخل المراكز الاقتراعية وخارجها في مختلف المناطق اللبنانية. في بعض المناطق، أدى هذا الأمر إلى اكتظاظ المراكز وممارسة ضغط غير مباشر على الناخبين. كما شوهد بعض المدوبيين الحزبيين وهم يحاولون التأثير على الناخبين، ومواكبتهم، في حالة واحدة على الأقل، إلى المكان الذين يمكنهم فيه لقاء المرشح.

بقيت الأحزاب الطائفية الأساسية تحتل الصدارة في ما يتعلق بالنفقات المتكبدة في يوم الانتخابات، حيث لوحظ تواجد كثيف للخيم، والباصات، والوجبات المخصصة للعاملين في مراكز الاقتراع ومدوبي المرشحين. في بعض المناطق، حصل الناخبون أيضاً على وجبات خفيفة وزجاجات مياه. وفي الزهراني- صور، كان مناصرو حزب الله وأمل يرؤجون لمرشحيهم، ويظهرون للناخبين كيفية التصويت للوائحهم ومرشحيهم على بطاقة اقتراع مغلقة ببلاستيك، قبل دخولهم إلى مركز الاقتراع. وفي بشري، نظمت القوات اللبنانية مهرجاناً انتخابياً، تجمّع فيه المناصرون خارج المركز الاقتراعي مباشرة.

داخل الأقلام الاقتراعية، كان مندوبو الأحزاب يرتدون، في أغلب الأحيان، قمصان وسترات وقبعات وغيرها من الأشياء التي تحمل وجوه المرشحين وشعارات الأحزاب. وكان موظفو القلم الاقتراعي يعلنون عن اسم كل ناخب بصوت عالٍ، فيما يقوم مندوبو الأحزاب بتتبع أسماء الناخبين على لوائحهم الخاصة. في بعض المناطق، زار المرشحون بعض المراكز الاقتراعية وأمضوا وقتاً طويلاً فيها. ومع أنّ هذه الممارسات لم تشكل خرقاً لأي قانون لبناني، إلا أنها يمكن أن تشكل تدخلاً في حرية اختيار الناخبين.

بشكل عام، تمكّن المراقبون من مراقبة العملية من دون أي قيود. لكن، وفقاً للجمعية اللبنانية من أجل ديمقراطية الانتخابات، وهي شريك قديم للمعهد الديمقراطي الوطني متخصص في المراقبة المحلية للانتخابات، منعت القوى الأمنية عدة مراقبين من الدخول لمراقبة عملية فرز الأصوات، مما يشكل انتهاكاً للقوانين. ثم ما لبثت أن سمحت للجمع بالحضور. فضلاً عن ذلك، طردت القوات المسلحة اللبنانية فريق مراقبة تابعاً للاتحاد الأوروبي في راشيا، ولم تسمح له بالعودة إلا لدى انتهاء عملية فرز الأصوات.

سجّل المراقبون المحليون حالات تعرّض فيها المراقبون أنفسهم للتخويف والعنف. فوفقاً للجمعية اللبنانية من أجل ديمقراطية الانتخابات (لادي)، تعرّض حوالي ٣٥ من مراقبي الجمعية للتهديد والمضايقة من قبل مناصرين لحزب الله وأمل في صيدا، وبعبك، وصور، كما تعرّضت ثلاث مراقبات للاعتداء أو الضرب من قبل مندوبين للمرشحين في الجنوب، والشوف، والبقاع. فكانت هذه الانتخابات هي الأولى التي يتعرّض فيها مراقبو لادي لاعتداءات جسدية. وبحسب التقارير أيضاً، تعرّض مراقبون محليون للتخويف من قبل ممثلين عن القوات اللبنانية، والحزب الديمقراطي اللبناني، والحزب التقدمي الاشتراكي في بعدران، والشوف، وعاليه، والمنصورة، والرملة. مل ف أ

إجراءات اليوم الانتخابي

في معظم الأقلام الاقتراعية التي جرت مراقبتها، كان هناك حضور لموظفين اقتراعيين فقط، وهو عدد بدا غير كاف. وقد لوحظ حضور مندوبيين حزبيين في كافة الأقلام الاقتراعية في يوم الانتخابات. في بعض هذه الأقلام، كان عدد مندوبي المرشحين غير متناسب. مثلاً، كان لأحد الأحزاب أو الائتلافات أكثر من ستة مندوبيين عن كل قلم اقتراع.

لم تكن لوائح الشطب دقيقة دوماً. فبعض الناخبين الذين كانوا قد تأكدوا من ورود أسمائهم على هذه اللوائح قبل الانتخابات فوجئوا بعدم ورود أسمائهم عليها في يوم الانتخابات. كما اكتشفت بعض النساء اللواتي تزوجن أو تطلقن أنّ

أسماءهنّ قد سُطبت من اللوائح في المناطق التي كُنَّ يُقترعن فيها، من دون إعلامهنّ بهذا التغيير.

كانت الموادّ اللازمة متوفرةً في كل أقلام الإقتراع تقريباً. لكنّ أفعال صناديق الاقتراع والأختام كانت مفقودة في العديد منها. في بعض الأقلام، لم يتمّ إقفال صناديق الاقتراع وفقاً للتعليمات المحددة. وعندما سئل موظفو القلم عن الأمر، زعم بعضهم أن ما من أفعال كافية، مع أنّ المراقبين لاحظوا عكس ذلك.

أفادت أكثرية الفرق عن اعتماد إجراءات وقواعد غير موحّدة، مما أدى إلى التأخير وزرع الارتباك في بعض أقلام الاقتراع، وأفسح المجال أمام تدخل مندوبي الأحزاب في خصوصية الناخبين.

بشكل عام، تمّ احترام سرية التصويت، لكن سُجّلت بعض الحالات التي كان فيها بعض الناخبين المسنّين بحاجة إلى المساعدة، وقد حصلوا عليها من المندوبين الحزبيين. وفي بعض الحالات أيضاً، كان مندوبو الأحزاب في الأقلام الاقتراعية يسألون الناخبين لمن صوّتوا أو يطلبون منهم التصويت لأحزابهم.

أظهرت عمليات الفرز التي جرت مراقبتها في مناطق مختلفة أنّ موظفي الاقتراع لم يكونوا ملّمين تماماً بإجراءات ملء أوراق النتائج، مع بعض الاستثناءات البسيطة، وأنهم كانوا يجهلون غالباً معايير تحديد صحة أوراق الاقتراع أو بطلانها. ففي بعض الحالات، اعتُبرت العملية فوضوية لسبب رئيسي هو قلة عدد الموظفين المسؤولين عن إدارة كل مهام الفرز السريع. فتدخل بعض مندوبي الأحزاب حيث لم يكن من ضرورة لذلك، مما أدى إلى إلغاء بعض الأصوات على نحو خاطئ. وفي حالات إيجابية قليلة، أظهر مندوبو الأحزاب إماماً أكبر من موظفي الاقتراع بالقواعد والأنظمة. ومع أنّ تحديد صحة بطاقات الاقتراع وبطلانها اختلف باختلاف المعايير المتبعة في كل قلم اقتراع جرت مراقبته، كان موظفو الاقتراع ومندوبو الأحزاب، في كافة الحالات تقريباً، يتوصّلون إلى اتفاق في نهاية الأمر بشأن هذه الأصوات والنتائج التي حقّقها المرشّحون واللوائح الانتخابية.

سهولة وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى صناديق الاقتراع

بالرغم من جهود المجتمع الدولي ومنظمات الرصد المحلية للضغط من أجل حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وتعزيزها، لم يكن أيّ من امراكز الاقتراع تقريباً ملائمة لتأمين وصولهم إلى صناديق الاقتراع بشكل مستقل ويحفظ كرامتهم، نظراً إلى وجود جميع الاقلام في الطوابق العليا من المباني. فتجدر الإشارة إلى أنّ الأغلبية الساحقة من المصاعد لم تكن شغالة. ولم يتمّ وضع لصناديق اقتراع في الطابق الأرضي لتسهيل وصول الناخبين على الكراسي المتحركة إليها، زد على أنّ حجيرات الاقتراع لم تكن معدّلة لتناسب احتياجاتهم. لهذا السبب، حُمّل الناخبون الذين يعانون صعوبة في الحركة، وبعض المسنّين، على السلالم صعوداً ونزولاً، على يد بعض مندوبي الأحزاب و ليس من قبل موظفي الاقتراع أو قوى الأمن الداخلي.

اقتراع المغتربين وفرز الأصوات

نُظّم اقتراع المغتربين قبل أسبوع واحد من الإنتخابات، يومي ٦ و ٨ أيار، في ٥٩ دولة حول العالم، بإشراف وتنظيم وزارة الخارجية. وقد تسجّل ٢٢٥٢٧٧ لبنانياً مقيماً في الخارج للاقتراع، صوّت منهم ١٤٢٠٤١، مما رفع معدّل المشاركة في التصويت إلى ٦٣,٠٥%.

بعد انتهاء عملية التصويت في هذه الدول، تمّ تأمين صناديق الاقتراع وتجهيزها بنظام لتحديد الموقع، ثم إرسالها إلى لبنان عبر شركة خاصة، وحفظها بشكل آمن في مصرف لبنان بإشراف وزارة الداخلية والبلديات حتى ١٥ أيار.

لم يكن العديد من الشركاء السياسيين، والمراقبين المحليين، وممثلي هيئة الإشراف على الانتخابات ملمّين تماماً بإجراءات فرز أصوات المغتربين وتجميعها بأصوات المقيمين، خاصةً وأن وزارة الداخلية والبلديات لم توقّر هذه المعلومات قبل يوم الانتخابات. وقد راقب أعضاء من بعثة المعهد الديمقراطي الوطني عملية فرز أصوات المغتربين في إحدى لجان القيد الدنيا في صيدا (الجنوب ا). جدير بالذكر أنّ لجان القيد الدنيا والعليا هي هيئات مؤقتة يرأسها قضاة مسؤولون عن جدولة النتائج، تكون مسؤولة عن عملية فرز أصوات المغتربين. بعد إغلاق صناديق الاقتراع عند الساعة السابعة من مساء يوم ١٥ أيار، أرسلت صناديق المغتربين من مصرف لبنان، حيث كانت محفوظة، إلى قصر العدل في بيروت. وهناك، تمّ تصنيف الصناديق المرسلّة من الدول كافةً بحسب الدوائر الانتخابية، ثم إرسالها في ظروف إلى الدوائر اللبنانية الخمس عشرة (وبقيت تلك الخاصة بدائرتي بيروت الأولى والثانية في بيروت).

لدى وصول الظروف التي تتضمّن أصوات المغتربين إلى دائرة صيدا، تسلّمتها لجان القيد الدنيا وسجّلتها مع أصوات المقيمين التي أحضرها رؤساء أقلام الاقتراع. بعد ذلك، تمّ إدخال نتائج كل أقلام الاقتراع في هذه الدائرة إلى نظام كمبيوتر. كانت هذه العملية تجري بسلاسة وبدون مشاكل تُذكر عندما كان الفرز دقيقاً، لكنها اتّسمت بالبطء عندما انطوت النتائج على أخطاء أو تناقضات، مما تطلّب إعادة احتساب كاملة للأصوات.^{٤٠} ومن هذه الأخطاء إساءة تصنيف الأصوات الباطلة والأوراق البيضاء، والفرز الخاطيء، والأخطاء في الحساب.^{٤١} بعد أن تمّ إدخال نتائج كافة الأقلام الاقتراعية في لبنان في نظام الكمبيوتر حوالى الساعة الثالثة صباحاً، كلّف رئيس قضاة لجنة القيد العليا قضاة لجان القيد الدنيا باحتساب مجموعة من أصوات المغتربين، فباشروا باحتسابها أمام أجهزة الكاميرات والشاشات. أتاح هذا الأمر للمراقبين ومندوبي المرشّحين/ اللوائح الانتخابية مراقبة كيفية التدقيق في كل بطاقة اقتراع وتحديد صحتها، ثم احتساب النتائج وإدخالها في نظام الكمبيوتر.^{٤٢} استمرت عملية فرز أصوات المغتربين حتى اليوم التالي في صيدا، تماماً كما كانت الحال في عدة دوائر أخرى،^{٤٣} مما دفع بوزارة الداخلية والبلديات إلى الإعلان عن النتائج الأولية في ١٧ أيار.

لم تصدر وزارة الداخلية والبلديات أي توجيهات مفصّلة إلى قضاة لجان القيد الدنيا والعليا بشأن قواعد جدولة الأصوات واحتساب أصوات المغتربين. فوفقاً للجمعية اللبنانية من أجل ديمقراطية الانتخابات، ومراقبي الاتحاد الأوروبي، وبعثة المعهد الديمقراطي الوطني التي راقبت هذه العمليات في لجان القيد في صيدا وبيروت، لوحظ تناقض بين قرارات القضاة أنفسهم، خاصة في ما يتعلق بتحديد صحة أوراق الاقتراع.

معدّل مشاركة الناخبين

بالرغم من الإعلان سابقاً بأنّ معدّل المشاركة العام في ٢٠٢٢ كان أدنى من ٢٠١٨ (٤٠,٣٨% بالمقارنة مع ٤٩,٦٨%)، أظهرت الأرقام النهائية الصادرة عن وزارة الداخلية والبلديات أنّ معدّل المشاركة العام بلغ ٤٩,١٩%، بانخفاض بلغ ٠,٤٨% فقط بالمقارنة مع الانتخابات السابقة، بالرغم من اختلاف الاتجاهات بين المناطق اللبنانية.^{٤٤} أما التطوّر الأهم، فقد ارتبط بنسبة المشاركة في الخارج التي ارتفعت من ٤٦٧٩٩ ناخباً عام ٢٠١٨ إلى ١٤٢٠٤١ ناخباً عام ٢٠٢٢، أي ما يمثّل ٧,٢٧% من الناخبين.^{٤٥}

- ٤٠ في لجنة قيد صيدا، دعت الحاجة إلى إعادة احتساب كاملة لنتائج ٥٠% من الأقلام الاقتراعية.
- ٤١ من الأخطاء الشائعة التي دفعت القضاة إلى إعادة احتساب أصوات قلم اقتراع يدوياً التصارب في مجموع النتائج، حيث لم يكن عدد الأصوات التي نالتها كل لائحة ومرشّح مساوياً لعدد الأصوات التي تمّ الإدلاء بها عند انتقاص الأصوات الباطلة والأوراق البيضاء.
- ٤٢ كانت عملية احتساب أصوات المغتربين طويلة، حيث كان كل قاض في لجنة القيد الدنيا يفتح كل ظرف كبير يتضمّن أصوات قلم الاقتراع من دولة محدّدة، ثم يقرأ بصوت عال عدد الأصوات التي يتضمّن هذا الظرف، قبل أن يفحص كل بطاقة اقتراع ويعرضها على الكاميرا.
- ٤٣ في صيدا، بلغ عدد أصوات المغتربين ٥٣٥٦ لدائرة الجنوب ا. أما في بيروت ٢، فقد تمّ احتساب أكثر من ١٦ ألف صوت للمغتربين.
- ٤٤ شهدت دائرتا بيروت ١ وجبل لبنان ٣ معدلات متزايدة بالمقارنة مع ٢٠١٨، بلغت ٢,٦٥% و ٢,٥٤% على التوالي، في حين أنّ دوائر الجنوب ا، الشمال ٢ والبقاع ٣ سجّلت التراجع الأكبر في نسبة المشاركة، بلغ -٥,٩٣%، -٣,١٦% و -٣,١٠% على التوالي.
- ٤٥ شكّل الناخبون في الخارج ٢,٥٧% من إجمالي عدد المقترعين عام ٢٠١٨. فمن أصل ٨٢٩٦٥ ناخباً تسجّل للاقتراع، شارك ٤٦٧٩٩ في التصويت عام ٢٠١٨ (٥٦,٤١%).



NATIONAL
DEMOCRATIC
INSTITUTE

لبنان
البعثة الدولية
لمراقبة الانتخابات



الاستنتاجات والتوصيات

بشكل عام

- يجب تعديل قانون الانتخابات قبل موعد الدورة الانتخابية التالية لضمان الوضوح القانوني، وسدّ الفجوات الحالية، وإزالة أوجه الغموض والتضارب، والامتنال للمعايير والممارسات السليمة الدولية. كما ينبغي على كافة مؤسسات الدولة المسؤولية عن إجراء الانتخابات، وإدارتها، والإشراف عليها، الحرص على تطبيق القانون بشكل موحد ومتسق في مختلف أنحاء البلاد خلال الدورة الانتخابية، وذلك على مختلف مستويات إدارة الانتخابات (المراكز والأقلام الاقتراعية، لجان القيد، وزارة الداخلية والبلديات، وزارة الخارجية وهيئة الإشراف على الانتخابات).
- يجب أن تُعلن مؤسسات الدولة ذات الصلة عن موعد يوم الانتخابات قبل وقت طويل من الانتخابات، بغية تخصيص وقت كافٍ للتخصيص لها، كما يجب أن تلتزم بتوفير موارد مالية وتقنية وبشرية كافية ومناسبة، وتقديمها بشكل فعال، لضمان إجراء الانتخابات.
- يجب أن تكون هيئة إدارة الانتخابات، المسؤولة عن إجراء الانتخابات وتنظيمها، مؤسسة دائمة ومستقلة، بعيدة عن أي انتماءات سياسية. فإذا بقي النظام القائم على حاله، يجب أن تُمنح الهيئة استقلالية مالية وإدارية كاملة عن وزارة الداخلية والبلديات، وأن تحصل على الموارد المالية والبشرية الكافية في الوقت المناسب، فضلاً عن امتيازات تنفيذية وإفغاذية تسهّل عليها مهامها المتعلقة برصد امتثال وسائل الإعلام والمرشّحين واللوائح لأنظمة الحملات الانتخابية وتمويلها.
- على كل الوزارات الحكومية ومؤسسات الدولة المشاركة في إدارة الانتخابات، والإشراف عليها، ودعمها (وزارة الداخلية والبلديات، وزارة الخارجية، هيئة الإشراف على الانتخابات، وزارة التربية، ووزارة العمل والشؤون الاجتماعية) تنسيق عملها مع بعضها، وإعطاء الأولوية لهذا التنسيق خلال فترة الانتخابات، وتركيز جهودها المشتركة على ضمان أن تكون العملية شمولية، شفافة وذات مصداقية.
- يجب خفض سن الاقتراع إلى ١٨ عاماً لتشجيع المواطنين الشباب على المشاركة في الانتخابات ومنحهم حقّ التعبير عن إرادتهم واختيار ممثليهم.
- يجب إضافة إجراءات خاصة مؤقتة إلى قانون الانتخابات لتعزيز مشاركة المرأة في السياسة، كفرض الكوتا الإلزامية على لوائح المرشّحين و/أو مقاعد مخصصة لضمان تمثيل المرأة في مجلس النواب والمجالس المحلية.

مرحلة ما قبل الانتخابات

- يجب أن تضمن إدارة الانتخابات والمؤسسات المعنية تسجيل المرشّحين في الوقت المناسب، بدءاً من يوم الإعلان عن الانتخابات.
- يجب تخصيص ميزانية كافية وصرف الأموال لوزارة الداخلية والبلديات ووزارة الخارجية، فضلاً عن الأقسام الفرعية المعنية بإدارة الانتخابات على كل المستويات، وذلك قبل الانتخابات بوقت كافٍ لضمان تنفيذ الأعمال التحضيرية كما هو مقرّر.

• على وزارة الداخلية والبلديات ووزارة الخارجية، فضلاً عن هيئة الإشراف على الانتخابات والوزارات والإدارات الداعمة أو المشاركة في إجراء الانتخابات (وزارة العمل والشؤون الاجتماعية، وزارة التربية، وزارة العدل) ضمان نشر معلومات دقيقة وشاملة بطريقة منهجية وشفافة، وبدون أي تأخير، من خلال كل التعميمات، والأنظمة، والمراسيم، والقرارات، والبيانات، والإعلانات التي تصدرها حول الانتخابات، وذلك عبر القنوات الرسمية المتوفرة، مع ضرورة وضعها مجاناً بتصرف كافة أصحاب المصلحة المعنيين بالانتخابات، بما يتوافق مع قوانين الوصول إلى المعلومات، وعلى نحو يضمن الإنفاذ الفعال لهذه القوانين.

• يجب البدء بتثقيف الناخبين في فترة مبكرة من العملية الانتخابية وعلى نطاق واسع. كما يجب أن يشمل ذلك بذل جهود لاستهداف مجموعات مختلفة، مثل المغتربين، والناخبين للمرة الأولى، والمسنين، والنساء، والأشخاص ذوي الإعاقة.

• يجب تعديل الإطار القانوني والمؤسسي لتمويل الحملات الانتخابية، لضمان مراقبة أكثر فعالية ودقة للنفقات والأموال المتكبدة في الحملات، وتوفير فرص متساوية للمرشحين. كما ينبغي أن تنص الأنظمة على توفير المعلومات المطلوبة إلى الجمهور بطريقة شاملة وفي الوقت المناسب في مختلف مراحل فترة الانتخابات، ومن دون أي تأخير بعد يوم الانتخابات، على أن تتناول هذه المعلومات الأنظمة المعتمدة، والتقارير المالية للمرشحين، وأسعار الإعلانات على وسائل الإعلام، وانتهاكات أنظمة هيئة الإشراف على الانتخابات وقراراتها.

• يجب أن تتعامل وزارة الداخلية والبلديات ومؤسسات الدولة ذات الصلة (هيئات إنفاذ القوانين والقضاء)، على نحو فعال ومن دون تأخير، مع أي حالات عنف أو ضغط أو تخويف يتعرض له المرشحون، والناشطون، والناخبون، والمراقبون، والموظفون الاقتراعيون، وغيرهم من الشركاء، خلال فترة الانتخابات، بهدف حماية الضحايا، والتحقق في القضايا بشكل مناسب، ومعاقبة الجناة من دون تأخير لتعزيز سيادة القانون وإنهاء ثقافة الإفلات من العقاب. كما يجب إيلاء انتباه خاص لحالات العنف ضد المرأة في الانتخابات.



- على السلطات المعنية (سجل الأحوال الشخصية، المخاتير^{٤٦}، وزارة الداخلية والبلديات) إعلام النساء قبل يوم الانتخابات إذا كان قد تم نقل مكان قيدهن نتيجة تغيير وضعهن الاجتماعي.
- يجب إنشاء «الميجاستنز» التي تتيح للناخبين التصويت في مكان إقامتهم، وذلك قبل وقت طويل من دورة الانتخابات النيابية القادمة. مع ذلك، يجب إعطاء الناخبين خيار التسجيل والانتخاب إما في مكان سجل قيدهم، أو في مكان إقامتهم. فضلاً عن ذلك، لدى الزواج، يجب منح المرأة حق الاختيار بين التصويت في منطقة قيدها قبل الزواج، أو في منطقة زوجها.
- يجب السماح للمراقبين المحليين والدوليين بالوصول إلى كافة مستويات إدارة الانتخابات، عند أي مرحلة من مراحل العملية (مرحلة ما قبل الانتخابات، يوم الانتخابات بما في ذلك افتتاح الصناديق، مرحلة التصويت، فرز الأصوات وجدولتها، وفترة ما بعد الانتخابات). كما يجب اعتبار منع المراقبين من الوصول إلى أي مرحلة من العملية على أنه انتهاكاً خطيراً للقانون، مع ضرورة أن تتولى هيئة إدارة الانتخابات المعنية معالجة هذا الانتهاك في الوقت المناسب ووفقاً للإجراءات المعتمدة.
- يجب السماح لمراقبي الانتخابات المحليين رفع شكاوى إلى إدارة الانتخابات، على اختلاف مستوياتها، بشأن انتهاكات قانون الانتخابات والإجراءات الانتخابية على أي مستوى من مستويات العملية الانتخابية.
- يجب أن يعزّز تلفزيون لبنان، وهي شركة التلفزة الرسمية، فرص ظهور كافة المرشحين على شاشته، والمشاركة في مناظرات، ومناقشات، لمساعدة المواطنين على إجراء خيار مستنير.

٤٦ المختار هو ممثل محلي يتم انتخابه على مستوى القرية أو الحي، ويكون مسؤولاً عن تنفيذ إجراءات إدارية مثل إصدار شهادات الإقامة للمواطنين.



يوم الانتخابات

- يجب أن تصدر وزارة الداخلية والبلديات توجيهات واضحة لتحديد صحة اوراق الاقتراع أو بطلانها. كما يجب إعلام الناخبين بهذه التوجيهات بطريقة مناسبة وتدريب موظفي مراكز الاقتراع عليها.
- يجب إجراء تدريب شامل لموظفي مراكز الاقتراع على إجراءات يوم الانتخابات قبل حلول هذا اليوم.
- نظراً إلى ما ينطوي عليه نظام الانتخابات من تعقيد، وصعوبة فهم مكونات اللوائح المرتكزة على الائتلافات، يجب أن تشير بطاقة الاقتراع إلى الانتماء السياسي لكل مرشح، لتمكين الناخبين من اتخاذ خيار مدروس بعناية تامة للنائب الذي سيمثلهم في البرلمان.
- يجب زيادة عدد موظفي مراكز الاقتراع لتجنّب إشراك عناصر الجيش وقوى الأمن الداخلي في العملية الانتخابية، كما يحدث عند تنظيمهم لتدفقات الناخبين الوافدين.
- يجب أن تضمن وزارة الداخلية والبلديات، ووزارة التربية، ووزارة العمل والشؤون الاجتماعية، أن يكون الأشخاص ذوو الإعاقة قادرين على ممارسة حقهم الدستوري بالتصويت بشكل مستقل ومع المحافظة على كرامتهم. من الإجراءات التي يمكن اعتمادها في هذا المجال ضمان وصولهم بسهولة إلى مراكز الاقتراع، وإنشاء أقلام الاقتراع على الطابق الأرضي لتسهيل وصول الأشخاص ذوي الإعاقة الحركية، وتأمين اوراق الاقتراع بلغة البرaille، وتكييف حجيرات الاقتراع بما يناسب احتياجاتهم.
- يجب حظر أي نوع من الدعاية الانتخابية في يوم الانتخابات، سواء أعلى وسائل الإعلام، أو وسائل التواصل الاجتماعي، أو خارج نطاق الإنترنت. كما يجب منع كل المواد الدعائية، مثل السترات، والقمصان، وعلب الغداء، وكافة المواد التي تحمل ألوان الأحزاب السياسية أو المرشحين أو شعاراتهم ضمن الأقلام ومراكز الاقتراع.
- يجب تعديل قانون الانتخابات للحدّ من عدد مندوبي المرشحين/ الأحزاب / الائتلافات، وتجنّب الاكتظاظ وتمثيل بعض الأحزاب/الائتلافات السياسية بشكل مفرط في القلم الاقتراعي نفسه.
- نظراً إلى تاريخ التخويف والضغطات وشراء الأصوات الذي يعيشه الناخبون في بعض المناطق، ينبغي عدم الإعلان عن اسم وشهرة الناخب، أو تاريخ ميلاده، أو أي بيانات شخصية أخرى بصوت عال خلال تصويته في قلم الاقتراع.
- يجب تسليم نسخ موقعة ومختومة عن تقارير أقلام الاقتراع إلى كافة مجموعات المراقبة، أو فضلاً عن مندوبي الأحزاب الذين يطلبونها. عند البتّ في أي شكوى أو طعن، ينبغي اعتبار أنّ هذه النسخ هي وثائق لها نفس الحجية كالتقارير الأصلية.

بعد الانتخابات

- على وزارة الداخلية والبلديات تطوير إجراءات وتعليمات واضحة لعمليات فرز أصوات المغتربين وجدولتها، ونشرها قبل يوم الانتخابات بوقت طويل.

نتائج الإنتخابات

عدد المقاعد	الحزب السياسي
٢	الأحباش (المشاريع)
١	الجماعة الإسلامية
١٥	حركة أمل
١٧	التيار الوطني الحر
١٥	حزب الله
١	حركة الاستقلال
١٢	مستقلون
١٦	مستقلون مع انتماء سياسي
١٣	حركات مستقلة، التغيير، المجتمع المدني
٤	الكثائب
١٥	القوات اللبنانية
١	تيار المردة
١	حزب الحوار الوطني
١	حزب الوطنيين الأحرار
١	التنظيم الشعبي الناصري
٩	الحزب التقدمي الاشتراكي
٣	حزب الطاشناق
١	حزب الوحدة



LEBANON MEMBERS OF PARLIAMENT 2022

-  Free Patriotic Movement
-  Hezbollah
-  Amal Movement
-  Independent
-  Independent with party affiliation
-  Independent, Change Movement
-  Lebanese Forces
-  Progressive Socialist Party
-  Kataeb
-  Tahsinq Party
-  Albah
-  National Liberal Party
-  Independence Movement
-  Union Party
-  Popular Nasserist Organization
-  National Dialogue Party
-  Marada Movement

الشكاوى والطعون

المجلس الدستوري هو الهيئة الأساسية المسؤولة عن البت في الشكاوى الواردة بعد الانتخابات. تقتصر مهمته على الاستماع إلى الشكاوى التي يقدمها المرشحون على أساس كل حالة على حدة. تكون أمام المرشح مهلة تصل إلى ٣٠ يوماً بعد الإعلان عن نتائج الانتخابات لرفع شكوى أمام المجلس الدستوري، على أن تكون مرفقة بكافة الأدلة والوثائق التي تؤيد شكواه هذه. ويكون لدى المرشح المطعون فيه ١٥ يوماً لإرسال رده. يجوز أن تستغرق عملية التحقيق والبت في الشكاوى ستة أشهر في الفترة الممتدة بين الإعلان الرسمي عن نتائج الانتخابات إلى حين الإعلان عن قرار.

بعد الإعلان عن نتائج الانتخابات الرسمية، أعرب عدد من الشركاء عن قلقهم من تعرّض عملية فرز الأصوات وجدولتها للتلاعب، وأعلن عدد من المرشحين عن نيّتهم رفع شكاوى أمام المجلس الدستوري. مع ذلك، أبدوا عدم ثقتهم بعملية تسوية النزاعات، مدّعين أنّ هناك احتمال كبير ألا يقرّ المجلس بأحقية شكواهم، وإن كانت أدلتهم قوية، لتجنّب تنظيم الانتخابات من جديد.

سجّل المراقبون المحليون، في يوم الانتخابات، حوالي ٣ آلاف مخالفة. فوفقاً للجمعية اللبنانية من أجل ديمقراطية الانتخابات (لادي)، لم تمنع وزارة الداخلية والبلديات الاعتداءات على المراقبين والمرشحين. كما رفضت الوزارة تسلّم الرسالة الرسمية التي تقدّمت بها لادي والتي وصفت فيها المخالفات، جملةً وتفصيلاً، بحجة أنّ يوم الأحد ١٥ أيار هو يوم عطلة. ورفض مراقبو لادي إبلاغ مخافر الشرطة في مناطقهم بما تعرّضوا له من ترهيب، بسبب شعورهم بالخوف وانعدام الثقة.

جدير بالذكر أنّ المهلة النهائية التي فرضها المجلس الدستوري لقبول الطعون في نتائج الانتخابات النيابية قد انتهت يوم الخميس ١٦ حزيران ٢٠٢٢. بلغ عدد الطعون خمسة عشر، وقد سُجّلت في ١٠ دوائر انتخابية بين ٣١ أيار و١٦ حزيران. كانت أغلبية هذه الطعون متعلقة بتجاوز سقف الإنفاق الانتخابي المنصوص عليه قانوناً، فضلاً عن الرشاوى، وعدم تكافؤ الفرص، والتحريض الطائفي.

تصدّرت دائرة طرابلس اللائحة مع أربعة طعون، في حين أنّ دائرتي كسروان – جبيل وصيدا – جزين احتلتا المرتبة الثانية مع طعين لكل منهما.

في ما يلي تفاصيل الطعون الخمسة عشر كما وردت:

- ب. ا. ضد النائب ا. خ. (المقعد الماروني في طرابلس)
- ه. ج. ضد النائب ب. ا. (المقعد السني في زحلة)
- ج. ز. ضد النائب ف. خ. (المقعد الماروني في كسروان)
- ج. ز. ضد النائب ا. ر. (المقعد العلوي في عكار)
- ا. ش. ضد النائب س. ز. (مقعد الأقليات في بيروت ا)
- النائب السابق ف. ك. (المقعد السني في طرابلس) ضد النواب ر. ف. ا. م. و. ف. س.
- ا. ا. ضد النائب س. ا. (المقعد الماروني في جزين)
- ه. ج. ولائحة الأمل والوفاء ضد النائب ف. ج. (المقعد الدرزي في حاصبيا)
- النائب السابق ا. ع. ضد النائبين ش. م. وس. ا. (المقعد الماروني في جزين)

- ز. م. ضد النائبين ف. ص. و. و. ص. (المقعد الدرزي في بيروت ٢)
- ج. غ. ضد النائبين ر. ج. و. ه. ب. (المقعد الماروني في المتن الشمالي)^{٤٧}
- ح. ن. ضد النائبين ا. م. و. ف. س. (المقعد العلوي في طرابلس)
- س. ص. ضد النائبين ن. ف. و. ف. خ. (المقعد الماروني في كسروان)
- ط. م. ضد النائب ج. ع. (مقعد الروم الأرثوذكس في طرابلس)
- و. ح. ضد النائب ف. ع. (المقعد الشيعي في بعبداء)

يملك المجلس الدستوري مهلة ثلاثة أشهر لإصدار قراره بشأن الطعون. في حال تمّ إبطال فوز نائب معيّن، على مجلس النواب إما الإعلان عن النائب الجديد وفقاً لعدد الأصوات المحتسب استناداً إلى قانون الانتخابات، أو فرض إعادة انتخاب نائباً جديداً عن المقعد الشاغر.

سيواصل المعهد الديمقراطي الوطني مراقبة عملية البتّ في الشكاوى المرفوعة أمام المجلس الدستوري، وسيتولى تزويد الجمهور بكافة المعلومات حول أحدث التطوّرات في هذا المجال.

٤٧ كان الطعن الذي تقدّم به ج. غ. أحد أبرز الطعون التي تمّ تسجيلها. فكان ج. ج. قد رفع شكوى أمام مجلس الشورى بعد أن منعت وزارة الداخلية والبلديات من الاطلاع على تقارير عن نتائج الانتخابات المفضلة لكل صندوق اقتراع في دائرة جبل لبنان ٢، ولائحة الشطب الخاصة بالدائرة، وجميع الأصوات الملغاة في صناديق اقتراع الدائرة، ونتائج كل صندوق اقتراع في الدائرة، بما في ذلك تصويت المغتربين. وقد قال ج. غ.: «طلبنا هذه النتائج لتبيّن إذا كانت هناك تضاربات بين نتائج كل بلدة والنتائج النهائية. للأسف، لكنّ تسلّمنا هذه المعلومات الآن [من وزارة الداخلية] لن يفسح لنا وقتاً كافياً لتضمين المعطيات التي لدينا في الشكاوى التي تقدّمنا به». ومضى يشرح أنه ينوي تضمين هذه المعطيات في عملية الطعن التي تستمر لثلاثين يوماً. وكان لائحة ج. غ. بحاجة إلى ٨٨ صوت إضافي للفوز بمقعد في دائرة جبل لبنان ٢، مع أن ج. غ. حاز عدداً أكبر من الأصوات التفضيلية من عدة مرشحين فائزين.

